

المنهاج

في أصول الدين

تأليف

أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري

ت: ٥٣٨هـ—

تحقيق

عباس حسين عيسى شرف الدين

مكتبة مركز بدر العلمي والثقافي - صنعاء

بسم الله الرحمن الرحيم مقدمة المحقق

جاء رجل إلى رسول الله # فقال: (عَلَّمَنِي مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ) فقال #: (وما صنعت في رأس العلم حتى تسألني عن غرائبه؟) قال: وما رأس العلم؟ قال #: (معرفة الله حق معرفته) قال: وما معرفة الله حق معرفته؟ قال #: (أن تعرفه بلا مثل ولا شبيهه، إلها واحدا أولا آخرها، ظاهرا باطنا، لا كفو له ولا مثل). وقال #: (التوحيد ثمن الجنة).

لذلك رأيت إخراج كتاب المنهاج إلى النور لأنه منهاج إلى معرفة الله حق معرفته، وطريق إلى توحيد الله وتنزيهه، فالعقائد الإسلامية قد خالطها أفكار وعقائد فاسدة، وأصبح كثير من عامة المسلمين يعتقدونها تبعا لمشائخهم وتعصبا لمذاهبهم، فقد ظهرت مذاهب هدامة، تجسم الله وتشببه بخلقه، وتنسب إليه الظلم والجبر وخلق المعاصي والفواحش، وأنا مجبرين وأفعالنا من الله، حتى أن البخاري قد صنف كتابا سماه كتاب خلق الأفعال، وصنفت كتب تشجع على ارتكاب المعاصي، وتُرَكِّنُ إلى الشفاعة والخروج من النار، فعجبا لأبناء آدم كيف يتركون عقيدة أبيهم آدم حين أخطأ فقال: (رب إنني ظلمت نفس فاغفر لي) ، ويعتقدون بعقيدة إبليس حين قال: (رب بما أغويتني) وينسبون الغواية والضلال إلى الله.

لذلك وقف أئمة أهل البيت % وعلماء التوحيد والعدل وقفة جادة، وردوا على هذه المعتقدات وأبطلوها بالدليل الصحيح العقلي والنقلي، وهذا الكتاب أحدها، فهو منهاج لمن أراد أن ينتهج الطريق الصحيح، ولمن فتح قلبه لقبول الحق.
وصف المخطوط:

حصلت على نسخة من مكتبة العلامة محمد بن عبد العظيم الهادي، ولم أجد غيرها، وهي بخط نسخي جيد، وفيها بعض السقط، والكتاب يضم من باب التوحيد إلى نهاية الوعد والوعيد على طريقة المعتزلة (الأصول الخمسة) وقد أكمل الناسخ الكتاب بإضافة باب الإمامة من كتاب المرشد لمحمد بن أبي الفتوح، وقال فيها: (بحرف من أولها إلى آخرها إلا باب الإمامة والحمد لله على نعمه السابغة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم . باب الإمامة : من كتاب المرشد للسيد محمد بن أحمد بن أبي الفتوح العلوي الحسني؛ لأن كتاب المنهاج وصل محروم الإمامة من جهة الكوفة، وكذلك المرشد وصل من الكوفة).

ويلاحظ أنه كان موقفا في إضافته، إذ طريقة المرشد نفس طريقة الزمخشري في الاستدلال، وفي آخرها سقط كبير، بدأ من نهاية الاستدلال على إمامة الإمام علي \$ إلى- تقريبا إمامة الحسين أو غير ذلك. لم يظهر. وكتب في آخرها: بخط الفقير إلى عفو الله وكرمه ورحمته عبد الوهاب بن صلاح بن داود المدعي عفا الله عنه بحق محمد وآله لمحروس شهارة في يوم الثلاثاء ثاني عشر شهر ربيع الأول سنة ١٠٤٩ هـ.
عملي في التحقيق:

- ١- قمت بصف الكتاب بالكمبيوتر.
- ٢- قابلت النص على الأصل، مع وضع علامات الترقيم المتعارف عليها، ووضعت عناوين للمباحث الفرعية، وما كان إضافة مني وضعته بين معكوفتين هكذا [] .
- ٣- خرجت الآيات والأحاديث.
- ٤- ترجمت المؤلف والأعلام الواردة في الكتاب.
- ٥- ضبطت الكلمات المشككة، وفسرتها.
كلمة شكر:

لا يشكر الله من لا يشكر الناس.

أرى لزاما علي أن أتقدم بالشكر لله، ثم لصاحب الفضل الأكبر الذي لولاه ما كنت لأعمل شيئا، فأنا ثمرة من ثماره غدتها يده، فقد سخر لنا مكتبته ووقته وكل ما يملك، ولم يكن يوما يبخل علينا بشيء نطلبه منه سيدي الوالد العلامة الدكتور/ المرتضى بن زيد المحطوري الحسني حفظه الله. كذلك كل من مد لي يد مساعدة أو مشورة، وفي الأخير أسأل الله أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم إنه على ما يشاء قدير.

عباس حسين عيسى شرف الدين

السبت : ١٢ ربيع الأول ١٤٢٥ هـ
٢٠٠٤/٥/١ م

ترجمة المؤلف

الإمام العلامة، والبحر الفهامة، الطود الأشم، والبحر الخضم، إمام المفسرين، ورئيس اللغويين جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوازمي الزمخشري. مولده: ولد بزمخش من قرى خوارزم يوم الأربعاء ٢٧ رجب ٤٦٧ هـ، في عهد السلطان أبي الفتح ملكشاه.

نشأته: كان السلطان أبو الفتح قد شجع على العلم ووسع على العلماء، فنشأ الزمخشري في هذه الفترة وتلقى العلم على أكابر علماء بلده، رحل إلى بخارى وفي طريقته سقط عن دابته فانكسرت رجله ثم بترت، فكان يتخذ رجلاً من خشب. تتلمذ على محمد بن جرير الضبي الأصفهاني النحوي المعتزلي، ثم رحل إلى خراسان وأصفهان وبغداد وفيها التقى بالإمام الدامغاني الفقيه الحنفي، وبالشريف ابن الشجري، ثم سافر إلى مكة وجاور بها زمناً، فلقب بـ(جار الله) وبها لقي رعاية من الأمير علي بن عيسى بن وهاس العلوي الزيدي، وقرأ كتاب سيبويه على عبد الله بن طلحة الياقوبي، وطاف أنحاء الجزيرة واليمن، ثم رحل عن مكة إلى وطنه فمكث زمناً، ثم عاد إلى مكة وفي جواره الثاني ألف كتابه الشهير (الكشاف) ثم عاد إلى وطنه خوارزم. مؤلفاته:

ألف في كل فن، فهو إمام في التفسير، إمام في النحو، إمام في البلاغة، فقيه، شاعر، أصولي، أديب، يظهر ذلك في كتبه، وهي كثيرة منها: (تفسير الكشاف) (المحاجة بالمسائل النحوية) و (المفرد والمركب في العربية) و (الفائق في تفسير غريب الحديث) و (أساس البلاغة) و (ربيع الأبرار وفصوص الأخبار) و (متشابه أسامي الرواة) و (النصائح الكبار) و (النصائح الصغار) و (ضالة الناشد في علم الفرائض) و (المفصل في النحو) و (الأنموذج في النحو) و (المفرد والمؤلف في النحو) و (رؤوس المسائل في الفقه) و (شرح أبيات كتاب سيبويه) و (المستقصى في أمثال العرب) و (صميم العربية) و (سوائر الأمثال) و (ديوان التمثيل) و (شقائق النعمان في حقائق الكلام) و (شافي العي من كلام الشافعي) و (القسطاس في العروض) و (المنهاج في أصول الدين) وهو الذي بين يديك. وفاته:

توفي رحمه الله ليلة عرفة بجرجانية خوارزم سنة ٥٣٨ هـ.

مصادر الترجمة:

طبقات المعتزلة ٢٠، الجواهر المضيئة ١٦٠/٢، وفيات الأعيان ١٦٨/٥، لسان الميزان ٦٥١/٦، الأعلام ١٧٨/٧.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

باب الدليل على حدوث الأجسام وعلى أن لها محدثاً

اعلم أن الأجسام والأعراض محدثة، والقديم هو الله تعالى وحده، وهو مُحدثٌ كلِّ مُحدثٍ، إلا ما حصل من غيره من بعض الأعراض.
فإن قلت: ما الدليل على أن الأجسام مُحدثة؟
قلت: لأنها لا تنفك من الحوادث وهي الأكوان ولا تتقدمها، وما لم يتقدم المُحدث فهو مُحدثٌ.
فإن قلت: ما الدليل على حدوث الأكوان؟
قلت: جواز العدم عليها، والقديم لا يجوز عليه العدم؛ لأنه واجب الوجود في كل حال.
فإن قلت: لم كان القديم واجب الوجود في كل حال؟
قلت: لأن القديم ما لا أول لوجوده، فلو كان وجوده جائزاً لوجود غيره لاحتاج إلى مُوجدٍ؛ وذلك ينافي القَدَمَ، فوجب وجوده في كل حال؛ لأن بعض الأحوال ليس بأولى من بعض.
فإن قلت: لم كان ما لم يتقدم المُحدث محدثاً؟
قلت: لأنه إذا لم يتقدمه كان معدوماً قبله ثم وجد، وهي حقيقة الحدوث.
وإن قلت: ما الدليل على حدوث الأعراض؟
قلت: جواز العدم عليها، وفيها ما لا بقاء له كالصوت، ولا توجد إلا في الأجسام، والأجسام قد ثبت حدوثها فكانت محدثة مثلها.
فإن قلت: لم احتاج المُحدث إلى محدث؟
قلت: لأن وجوده جائز أن يقع العدم بدله، فلم يكن له بُدٌّ من مخصص يخصه بالوجود دون العدم؛ ولأن أفعالنا محتاجة إلينا حتى تحدث. ولو لم تحتج إلينا لحدثت مع امتناعنا عنها، وكراهيتنا لها، ولما تَوَقَّفت على قُصْدنا وإرادتنا.

[قدم الله]

فإن قلت: ما الدليل على أن الله تعالى قديم؟
قلت: لأن القول بالحدوث يؤدي إلى تسلسل الحوادث وهو محال، وما أدى إلى المحال فهو محال؛ فصح أنه قديم.
فإن قلت: لم كان التسلسل محالاً؟
قلت: لأن كل حادث قد سبقه عدمه إلى غير نهاية، فلو تسلسلت الحوادث إلى غير نهاية؛ لسابَقَ وجودها عدمها، واستوى السابق والمسبوق؛ ولأنه لا دليل على الحدوث؛ وما لا دليل عليه وجب نفيه، وإذا انتفى الحدوث ثبت القدم.

[أفعال الخلق منهم]

فإن قلت: بم علمت أن غير الله يكون محدثاً لبعض الأفعال؟
قلت: علمته باضطرار؛ لأن العقلاء عندهم علم ضروري بحسن مدح المحسن وذم المسيء، ولم يكن علمهم بذلك ضرورياً حتى يكون علمهم بكونهما فاعلين ضرورياً؛ لأن هذا العلم فرع على ذلك العلم؛ ولأن الفاعل هو الذي يفعل الفعل بداعٍ ويتركه بصارفٍ، وكلُّ أحدٍ يجد نفسه بهذه الصفة؛ ولأن في أفعال الخلق ما هو قبائح: كالكفر، والظلم، والكذب، والافتراء على الله تعالى، وتكذيب الرسل وقتلهم وغير ذلك.
والحكيم الغني العالم بقبحها، العالم بغناه عنها متعال أن يفعلها أو يريد لها أو يرضاها أو يأمر بها علواً كبيراً؛ ولأن الله أمر بالخير ووعد عليه الثواب العظيم، ونهى عن الشر وأوعد عليه العذاب الشديد، وأرسل بذلك الرسل، وأنزل الكتب، وأقام الحجج، فلو كانت هذه أفعاله لكان ذلك عبثاً وخروجاً عن الحكمة.

فإن قلت: ما أنكرت أن يكون العالم موجِّبًا عن القديم؟
قلت: لو كان كذلك لكان قديما مثله، ولما كان بهذه الصفة: التدبير، والحكمة، والتقدير بحسب المصالح.
فإن قلت: ما أنكرت أن يكون وجود القديم عن موجب؟
قلت: لا يخلو إما أن يكون محدثًا أو قديما، فمحال أن يكون محدثًا، ولو كان قديما لم يكن أحق بإيجاب القديم من القديم بإيجابه.

باب معرفة القديم بصفاته

اعلم أن محدث العالم شيء مخالف لسائر الأشياء ليس بجسم ولا عرض ولا مشبه لهما بوجه من الوجوه، ولا يشغل جهة، ولا يحل في جرم، ولا يكون في مكان، ولا يدرك بحاسة من الحواس، وليس بمرئي في نفسه، قديم يختص بالأزلية، لم يتقدمه عدَمٌ، قادر لذاته على جميع المقدورات، عالم لذاته بجميع المعلومات، حي لذاته، سميع بصير لذاته، مدرك للمدركات كلها لذاته، لا لِمَعَانٍ أو جبت ذلك، متكلم بكلام يخلقه في بعض الأجرام كما يخلق سائر الأعراض، مريد غني لا يجوز عليه الحاجات، واحد فرد لا ثاني له، حكيم عدل لا يفعل إلا ما تقتضيه الحكمة، ليس في أفعاله ظلم ولا عبث، مُنَزَّهٌ عن جميع المقبحات، متعالٍ عن أن يُضِلَّ عباده ثم يعذبهم أو يعاقب على غير جرم، أو يكلف ما لا يطاق. ومن حكمته خلق العالم الذي هو حسنٌ ونعمة، ومنها تكليف عباده.

[لا يشبه الأشياء]

فإن قلت: ما الدليل على أنه شيء مخالف للأشياء؟
قلت: الأشياء هي الأجرام والأعراض، فإذا صح أنه ليس منها صح أنه مخالف للأشياء مغاير لها⁽¹⁾.
فإن قلت: ما الدليل على أنه ليس بجسم ولا عرض، وليس في مكان؟
قلت: لو كان جسما لكان محدثًا؛ لكونه غير منفك عن الكون وقد ثبت قَدَمُهُ، و لكان فعل الجسم منه مستحيلًا، كما يستحيل من كل جسم، ولو كان عرضا لوجب أن يحلَّ الأجسام، ولو حلَّها لكان محدثًا مثلها، أو هي قديمة مثله.
وليس في مكان؛ لأنه لو شغله لكان جسما، ولو لم يشغله لم يفصل بين أن يكون فيه وبين أن لا يكون فيه، ومعنى قولنا: هو في كل مكان أنه عالم بما في كل مكان.

[لا يدرك بالحواس]

فإن قلت: ما الدليل على أنه لا يدرك بحاسة وأنه ليس بمرئي؟
قلت: لأن ما ليس بجسم ولا عرض يستحيل إدراكه بشيء من الحواس، وإذا استحال ذلك استحالت رؤيته؛ ولأن الأشياء على ضربين: مرئي كالجسم واللون، وغير مرئي كالصوت، فالمرئي تنتفي رؤيته بأحد شيئين: إما بأفة في البصر، وإما بوجود مانع من الرؤية، فلما لم نر الله مع سلامة الأبصار وارتفاع الموانع علم أنه ليس بمرئي.
والموانع من الرؤية: الحجاب، والرقعة، والصغر، والقرب، والبعث، وخلاف المقابلة؛ ولأن المقابلة شرط في الإدراك بالبصر لأنه لا يدرك إلا ما يقابله والله لا يجوز عليه المقابلة لأنه ليس بجسم ولا حال في الجسم.

(1) ومن النقل قوله تعالى: (ليس كمثله شيء).

[الدليل النقلى]

وقال الله تعالى: & لا تدركه الأبصار ٨ وقال: & لن تراني ٨ كما قال: & لن يخلقوا ذبابا ٨ لأن رؤيته في الإحالة كخلقهم الجرم، وقال: & فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ٨ فلو طلبوا أمرا جائزا لما ظلموا ولا صعفوا، كما سأل إبراهيم إحياء الموتى فما ظلم ولا صعق، ولا يلزم قول موسى \$ & أرني أنظر إليك ٨ لأنه إنما قال ذلك ليبيّن الذين سألوا الرؤية بالحجة على إحالتها وليلقمهم الحجر عند استماع قوله: & لن تراني ٨.

[القديم]

فإن قلت: لم قلت: إنه مختص بالقدم، والكلابية^(١) والأشعرية^(٢) أثبتت ذات قديمة معه، وهي معان توجب صفاته: قدرة وعلم وحياة وإدراك^(٣). وقالوا: إن كلامه معنى قديم قائم بذاته^(٤). والثبوتية أثبتت قديمين وهما: النور والظلمة^(٥). ومن المجوس من يثبت مع قدم الله تعالى قدم الشيطان ويقولون: هو خالق كل شيء^(٦). ويقول النصارى: هو ثالث ثلاثة، وهو جوهر واحد ثلاثة أقانيم: أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس^(٧).

قلت: وأما المعاني فلا طريق إلى إثباتها، وما لا طريق إلى إثباته وجب نفيه، كما وجب نفي معان زائدة عليها، لانتهاء الطريق إلى إثباتها، ولكن كونه حيا قادرا عالما واجب، وما وجب استغنى عن موجب، كعدم

- (1) أصحاب عبد الله بن محمد بن كلاب القطان، من متكلمي البصرة، وهو من نابتة الحشوية، وكان يقول: إن كلام الله هو الله، لم يصرحوا بتكليف ما لا يطاق، ينظر في أقوالهم موسوعة الفرق والجماعات الإسلامية ٣٣٠، والمنية والأمل ٢٧.
- (2) نسبة إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري، كان من المعتزلة فانقلب وصار من أشد خصومهم، ولد سنة ٢٧٠ هـ وتوفي ٣٣٠ هـ وقيل: ٣٢٤ هـ. وهم الذين يثبتون لله صفات زائدة على ذاته سبحانه، ويقولون بأنها قديمة أزلية ولا يؤلون ما ورد في حق الله من الوجه واليد ونحو ذلك، حتى وإن أدى إلى التحسيم والتشبيه، ويقولون بجواز تكليف ما لا يطاق، وتجويز إثابة الكافر وتعذيب الأنبياء. ينظر: شرح المواقف ٦٨/٣، والمنية والأمل ٢٧. ينظر وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٢٦/١، والأساس ١٦٠/١. وبعض المحققين ينكر نسبه إلى أبي موسى الأشعري ينظر مقدمة الإبانة ص ٩، بتحقيق فوقية حسين محمود.

وأما الزيدية، فيقولون: صفة الله عين ذاته وذلك لأن القول بزيادة الصفة مشكل؛ لأن معنى زيادة الصفة على الذات أنها غيرها، وبالتالي فلا بد أن تحل في الذات وهنا محذور الحلول والظرف والمظروف، كما يقال: إن الصفات الزائدة لا بد وأن تكون متقدمة على الذات أو مقارنة أو متأخرة وكل ذلك محال ويؤدي إلى الكفر؛ لأن تقدم الصفة معناه أن الذات محدثة، ومقارنتها يعني تعدد القدماء، وتأخرها يعني أن الله كان ضعيفا ثم قوي وجاهلا ثم علم وهكذا.. تعالى الله، فقول الزيدية: صفته ذاته تفسير سليم وموفق، وليس تعطيلًا، مع الاتفاق أن لله صفاتًا ورد بها الكتاب والسنة، ولا يمكن إنكار ذلك.

- (3) ينظر الإرشاد ١٣٠، ورسالة إلى أهل النغر ٢١٤، وأصول الدين ١٠٩.
- (4) ينظر رسالة إلى أهل النغر ٢٢١، والإبانة ٨٧/٢، وكتاب أصول الدين ١٠٦، وكتاب السنة ١٨.
- (5) الثبوتية هم من أثبت إلهين: النور والظلمة، وهم تسع فرق. ينظر المنية والأمل ٦٧، والمغني ٩/٥، والملل والنحل ٢٤٤/١، وشرح الأصول الخمسة ٢٨٤.
- (6) المغني ٧١/٥، وينايع النصيحة ١٣٧.
- (7) الأقنوم: اسم سرياني وهو عند النصارى الشيء المتفرد بالعدد، والأقانيم عندهم ثلاثة: أقنوم الأب وهو ذات البارى، وأقنوم الابن وهو الكلمة، وأقنوم روح القدس وهو الحياة. ينظر الأساس ١٥٣/١، والملل والنحل ٢٢٠/١، والمغني ٨٠/٥.

الصوت في الثاني لَمَّا وجب لم يحتج إلى موجب. وأما الكلام الذي عرفه العقلاء أنه المؤلف من الحروف التي هي أصوات مخصوصة، فقدّمه كما تقول الحشوية^(١) ظاهر الإحالة؛ لأن الصوت لا يتصور له وجود إلا وقتاً واحداً. والقديم يجب وجوده في جميع الأوقات، ولا يصح ما تدعيه الأشعرية من أن تصور الكلام في النفس دون تحققه باللسان هو الكلام على الحقيقة^(٢)؛ فإن تصور الكتابة والبناء لا يكون كتابةً وبناءً، ولو كان ذلك كلاماً لما قال العقلاء للساكت: مالك لا تتكلم، وقول الناس: في نفسي كلام، كقولهم: في نفسي سفر، ولو كان كلام الله تعالى مثلما نصوره في أنفسنا، لكان محدثاً؛ لأنه لا بد أن يترتب ويثبوا بعضه بعضاً، كما ترتب تصور كلامك في نفسك ثم تجيء بتحقيقه على حسب ترتيبه، وقد خالفوا في هذا القول النصّ، وهو قوله تعالى: & حتى يسمع كلام الله، وتركوا الإجماع؛ لأن السلف كانوا مجمعين على أن هذا المثلّو في المحاريب، المسطور في المصاحف، هو كلام الله.

وأما النور والظلمة فإن كانا جسمين أو عرضين فهما محدثان، ويلزم إن كانا عرضين قديمين أن يكون محلّهما قديمين مثلهما، وهو خروج من التثنية إلى الترتيب. وأما قدم الشيطان فباطل؛ لأن الجسم لا يكون قديماً، ومن جعله غير جسم مثلاً للقديم؛ فهو أبطل؛ لأنه لا يصح إثبات قديمين مثلين. وأما الأقانيم فإن كانت أشخاصاً فهي محدثة، وإن أرادوا بأقنوم الأب الذات، وبأقنوم الابن العلم، وبأقنوم روح القدس الحياة كما يحكى منهم؛ فجوابه جواب الأشعرية.

[القادر]

فإن قلت: ما القادر؟

قلت: الذي يصح أن يفعلَ وألا يفعل، إذا لم يكن ممنوعاً، ولم يكن الفعل محالاً، ولهذا يوصف به المقيد؛ لأنه يصح منه الفعل لولا المانع، ولا يوصف به المُقَدُّ؛ لأنه لا يصح منه الفعل لا لمانع، ويتميز القادر بالذات وبالبنية: فالتميز بذاته هو الله وحده، وكل قادر سواه يتميز ببنيته، والدليل على أن الله تعالى قادرٌ أنه فعل العالم على سبيل الصحة والاختيار لا على سبيل الإيجاب، ومعنى قولنا: إنه قادر لذاته: أن كونه قادراً مسند إلى ذاته لا إلى شيء آخر، ولا يقتضيه موجود سواه، ولذلك كان قادراً فيما لم يزل؛ لأنه لا موجود سوى ذاته فيما لم يزل.

[العالم]

فإن قلت: ما العالم؟

قلت: الذي يصح منه الفعل المحكم، والدليل على صحته من الله: وجوده منه، وذلك ما نشاهده، من خلق العالم وما فيه من خلق السماء، والأرض، والشمس، والقمر، والنجوم، ومسيرها، وطلوعها، وغروبها، واختلاف الليل والنهار، والهواء، والسحاب، والنار، والماء، والرياح المختلفة المهابة، وأصناف النبات والشجر، والحيوان المختلف من الأناسي والبهائم والطيور والهوام، من الترتيب والحكمة في خلقها وخلق أعضائها الظاهرة والباطنة، وما يتعلق بكل عضو من المنافع، وكفاك بالأصابع وما يعمل بها من صروف

(1) الحشوية: بسكون الشين، والشائع على الألسن فتحها، وقد أجازها البعض، وسموا بذلك كما قيل: لأنهم كان يجلسون أمام الحسن البصري في حلقاته فلما أنكر ما قالوا: ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة - أي جانبها، وليس لهم مذهب متفرد، وهم مجتمعون على الجبر والتشبيه والتجسيم، وقالوا: بالأعضاء، وقدم ما بين دفتي القرآن، ومنهم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وداود الظاهري، ومن متأخريهم محمد بن إسحاق بن حزيمة، وقد صنف كتاباً في أعضاء الرب - تعالى الله عن ذلك، وهم يسمون أنفسهم بأهل الحديث. ينظر إجابة السائل شرح بغية الأمل ٧٧، والشافعي ١٣٥/١، والملل والنحل للشهرستاني ١٠٥/١، والبحر الزخار ٤٣/١.

(2) ينظر الإرشاد ١١١، وشرح المواقف ١٣٢/٣.

الصنائع. وإنما كان من وُجِدَ منه الفعل المحكم عالماً؛ لأنه لم يأت به على صفة الإحكام والانتظام سالماً من التفاوت والاضطراب إلا لعلمه به؛ فإنَّ من جهل الكتابة والبناء لم يتأت منه أن يأتى بهما على ترتيبهما ونظامهما.

فإن قلت: ما الدليل على أنه قادر على جميع المقدورات عالم بجميع المعلومات؟

قلت: لأنه قادر عالم لذاته، ولا اختصاص لذاته بمقدور دون مقدور، ولا بمعلوم دون معلوم^(١)، كما أن وجوده لم يختص بوقت دون وقت.

[الحي]

فإن قلت: ما الحي؟

قلت: الذي يصح أن يعلم ويقدر، والدليل على أن الله تعالى حي: ثبات كونه قادراً عالماً، فلولا أنه صح أن يعلم ويقدر؛ لأنه لا يصح أن تثبت الصفة مع استحالتها، ألا ترى أنه لما استحال أن يكون الشيء أبيض أسود لم يتصور ثباته، ولما لم يستحل أن يكون حلواً أبيض جاز ثباته.

[السميع البصير]

فإن قلت: ما السميع البصير؟

قلت: الذي يصح أن يسمع ويبصر، وأما السامع والمبصر؛ فهو المدرك للمسموع والمُبصر؛ ولذلك وصف النائم بأنه سميع بصير، ولم يوصف بأنه سامع مبصر، ومصحح الإدراك كون الشيء حياً لا آفة به، والله تعالى حي والآفات مستحيلة عليه، فكان أبعد من الآفات من غيره، لاستحالتها عليه أصلاً؛ فوجب أن يكون مدركاً للمدركات، وإدراك الله تعالى للمدركات أمر زائد على كونه عالماً بها؛ لأن حال النفس عند إدراك الأشياء يخالف حالها إذا لم تدركها مع استواء العلم في الحالين. وقيل: هو كونه عالماً بها لا غير؛ لأن المدرك منا هو الذي يشعر بالأشياء من طريق الحواس، والله متعالٍ عن ذلك^(٢).

[المريد]

فإن قلت: ما المريد؟

قلت: الذي يصح منه إيقاع الفعل على وجه دون وجه، والله تعالى مريد؛ لأن أفعاله واقعة على وجه دون وجه. وقيل: معنى قولنا: الله مريد لأفعاله، أنه فعلها وهو غير ساهٍ ولا مُكْرَهٍ، ومريدٌ لأفعال غيره أنه أمر بها وليس له مثل صفة المريد منا، وهو القصد والميل، وكل من أثبت له مثل صفة المريد منا فهو عنده مريد

(1) يقال: قادر على جميع أجناس المقدورات، عالم بجميع أعيان المعلومات، فالْمَقْدُورَاتِ ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ جِنْسًا وَهِيَ: الجواهر، والألوان، والروائح، والطعوم، والحرارة، والبرودة، واليبوسة، والرطوبة، والشهوة، والنفرة، والحياة، والقدرة، والغناء. هذه مقدورات الباري تعالى فهذه يقدر الله تعالى على أعيانها وأجناسها. ومقدورات العباد خمسة من أفعال الجوارح وهي: الأكل، والاعتمادات، والأصوات، والآلام، والتأليفات. وأفعال القلوب هي: الإرادة، والاعتقادات، والكراهات، والظنون، والأفكار. وإنما قال في المقدورات: أجناس، والمعلومات: أعيان؛ لأنه يلزم لو قلنا: إنه تعالى قادر على أعيان المقدورات لَصَحَّ مقدور بين قادرين وهو محال ولا إحالة في معلوم بين عالمين لأن أعيانها قد تكون مقدورة لقادر آخر، فلو تعلقت قدرته بأعيانها لفرضنا في مقدور تعيينه أنه يوفر داعي أحد القادرين إلى إعادة إيجاده، ويوفر صارف الآخر القادر عن إيجاده فيكون موجوداً معدوماً فمعدوم من جهة من يوفر داعيه، ومعدوماً من جهة من يوفر صارفه، وذلك محال، وقد أدى إليه القول بمقدورين قادرين فيجب أن يكون محالاً.

(2) وهو ما ذهب إليه جمهور أئمة الزيدية والبغدادية أهما بمعنى عالم. ينظر الأساس ٤٠.

لمعنى حادث، وهو الإدارة، ويلزمه إثبات عرض لا في محل. وعند الأشعري: هو مرید بمعنى قديم^(١)، وعند النجار^(٢): مرید لذاته^(٣)؛ ويلزمهما أن يرید المعاصي، فيكون كارها مریداً لشيء واحد في حالة واحدة.

[الغني]

فإن قلت: ما الغني؟

قلت: الحي الذي ليس بمحتاج، والله تعالى غني؛ لأن المحتاج يحتاج إلى إدراك شيء؛ لأنه مشتبه له، ولا يشتهي إلا ما يوافق مزاجه وينتفع به، ما لم يكن به علة، أو إلى اجتنابه لأنه نافر عنه، ولا ينفر إلا عما يخالف مزاجه ويستضر به، والشهوة والنفار والمزاج والمنافع والمضار من أحوال الأجسام.

[الله واحد لا ثاني له]

فإن قلت: ما الدليل على أن الله تعالى فرد لا ثاني له؟

قلت: لأن إثبات إلهين قديمين متساويين محال، وذلك أن الاثنین إما غيران متباينان بالاختلاف كالجسم والعرض، أو بالتضاد كالسواد والبياض، وإما مثلان متباينان بالصفة أو بالمكان أو بالزمان، وكل ذلك ممتنع، فوجبت الوجدانية.

[الحكيم]

فإن قلت: ما الحكيم؟ وما الفعل، والحسن والقبيح والواجب؟

قلت: الحكيم: من يفعل الفعل الحسن وهو عالم بحسنه، والفعل: ما حدث من قادر، والحسن: ما لا مدخل له في استحقاق الذم. والقبيح: ما له مدخل في استحقاق الذم. والواجب: ما للإخلال به مدخل في استحقاق الذم.

فإن قلت: لم يقبح الفعل ويحسن؟

قلت: الوجه راجع إليه نحو: قبح الظلم لكونه ظلماً، وحسن العدل لكونه عدلاً، وذلك أن العقلاء يعلمون قبح الفعل أو حسنه حين يعلمون الوجه من غير توقف، ومن ثمَّ كان الظلم والعبث قبيحين من الله بل أقبح منهما من غيره؛ لعظم شأنه، ولذلك نزهه عنهما ذاته في قوله: & وما أنا بظلام للعبيد ٨ & أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً ٨ & وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلاً ذلك ظن الذين كفروا ٨ وأجمعت المجبرة على أن الفعل لا يقبح إلا للتهي^(٤)، والله لا ناهي له، فلا يقبح منه فعل، ويدفع ذلك الكافر والمسلم في استقباح الظلم والكذب سواء، وأما الزنا وشرب الخمر ونحوهما فقد تبين لنا بنهي الحكيم أنها قبيحة لوجه قبح عرقه، وإن لم نعرفه بعقولنا، وما نهى عنه إلا لذلك الوجه.

فإن قلت: ما الدليل على أن الله لا يفعل القبيح، ولا يفعل إلا ما يجب في الحكمة؟

قلت: لأنه عالم بقبح القبيح، ووجوب الواجب، وبغناه عن فعل القبيح والإخلال بالواجب، ومن كان بهذه الصفة لم يفعل القبيح ولم يخل بالواجب.

فإن قلت: الحسنة والسيئة من الله أم من العبد؟

(1) رسالة إلى أهل الثغر ٢١٥، وكتاب أصول الدين ٩٠، والإرشاد ١٠٢.

(2) أبو عبد الله الحسين بن محمد النجار، رئيس الفرقة النجارية، من المجرة ومتكلميهم، وله مع النظام مجالس ومناظرات، تناظر يوماً مع النظام فأفحمه فقام محموداً ومات عقيب ذلك. ينظر الفهرست لابن النديم ٢٥٤/١، والملل والنحل ٨٨/١، والإرشاد ٧٩.

(3) ينظر الملل والنحل ٨٨/١، والإرشاد ٧٩.

(4) ينظر الإرشاد ٢٢٨، وشرح المقاصد ٢٨٢/٤، والإنصاف ٤٩.

قلت: الحسنة التي هي الخصب والصحة من الله تعالى، وأما الطاعة فمن العبد، ولكن الله قد لطف به في أدائها وبعثه عليها بما وعده، والسيئة التي هي القحط والمرض فهي صوابٌ وحكمة، وأما المعصية فمن العبد والله برئ منها.

فإن قلت: أما يهدي الله ويضل؟

قلت: بلى ولكن هدايته أنه خلق فينا العلوم الضرورية، وأنه نصب الأدلة على الحق؛ لأنه لا يُوصل إليه إلا بالدلالة، وأنه لطف وأخطر، وليست الهداية أن يفعل فينا الإيمان؛ لأنه كلفنا فعله، فكيف يكون فاعلا لما كلفنا؛ ولأن المؤمن يستحق الثواب، ولا يثاب أحد على فعل غيره. وإضلاله أن يفعل ما يتخذه الكفار طريقا إلى الضلال، كضرب العنكبوت مثلا للذين اتخذوا من دون الله أولياء، وكالإخبار بأن الزبانية تسعة عشر، وذلك حسن؛ لأنه محنة يتميز بها الضلال من المهتدين، قال الله تعالى: & وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ٨ إلى قوله: & يضل الله من يشاء ٨ ولم يمنع الألفاظ. وأما الإضلال الذي هو جعل العبد ضالاً فكلما؛ لأنه لا يقوم بالتكليف معه، فيكون تكليف ما لا يطاق، ولم يكلف الله إلا الوسع؛ حيث كلف القادر دون العاجز، فلم يكلف المريض القيام في الصلاة، ولا الفقير أداء الزكاة، ولا يجوز أن يكلف ذلك لقبحه، ويجوز أن يقال: قضى أعمال العباد وقدرها: بمعنى علمها وكتبها في اللوح المحفوظ. وأما بمعنى سواها ودبرها كأفعالها وألزمها إجباراً؛ فمعاذ الله من دين الذين قال فيهم رسول الله # ((القدرية مجوس هذه الأمة))^(١) وهم المجبرة؛ لأنهم جاءوا بمنكر من القدر؛ ولأنهم نسبوا كل شيء إلى القدر، فاستحقوا النبز. وعن الحسن^(٢): إن الله بعث محمداً إلى العرب، وهم قدرية مجبرة يحملون ذنوبهم على الله تعالى.

والمجوس: ينسبون فواحشهم إلى الله تعالى^(٣)، وهم أقذر الكفرة، وأشرهم عند الأمم، فلذلك شبههم بهم. وكسبُ الأشعري^(٤) كونٌ معه في محله قدرة محدثة لا أثر لها، بل المؤثر فيهما معا قدرة الله. فإذا قيل: هل يقدر العبد على ترك الكسب؟ قالوا: لا.

- (1) أبو داود ٦٧/٥ رقم ٤٦٩١، والحاكم ٨٥/١، وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وخلاصة الفوائد ٣٠.
- (2) ابن أبي الحسن البصري، تابعي زاهد مفسر ومحدث، توفي ١١٠هـ. ينظر المعارف ٤٤٠، وسير أعلام النبلاء ٥٦٣/٤.
- (3) لأنهم ينكحون بناتهم وأمهاتهم، ويقولون: إنه بقضاء الله وقدره. الشافعي ٣/٢.
- (4) أي أن الأفعال من الله والعباد مكتسبون لها، وقد حبطوا في حقيقته، ينظر ينابيع النصيحة ١٥٧، والقضاء والقدر ٣٢. وقد أنشد المقبل في الأرواح النوافح ص ٢٨٣ هذه الأبيات:

إن سين الكسب ذال	كذبوا من غير نية
هكذا قالوا، وعندي	غير ذا للأشعرية
جحدوا عقلا وشرعا	وافتروه عن رويّة
صدقوني أو فقولوا:	ليست الشمس مضية
من يناضلي؟ أناضل	بالطروس الأهودية
أو يياهلي؟ أباهل	بالسمات الأحمدية
فعلام اللوم؟ قل لي	ليس في الدين دنية
داهن القوم لعمري	ندموا عند المنية
غير سخط الله سهل	إنما تلك الرزية
وعلى الله توكل	ت فلا أحشى البلية

فيقال لهم: قد صار الكون كاللون، فهلا ذم على لونه كما ذم على كونه؟ وإذا كان الكون فعل الله تعالى فما معنى القدرة؟ وكيف يسمى ما لا أثر له في الفعل قدرة؟ ولم كانت قدرة على الكون في المحل دون اللون حين لم تؤثر فيهما، وما جعلها أولى بتسميتها قدرة من الكون إذا لم تؤثر.

وقول الحشوية في تعذيب أطفال المشركين باطل⁽¹⁾، كما أن العقوبة من غير جرم ظلم، ولا يعاقبون على جرم آبائهم؛ ولذلك لا حدَّ عليهم، ولا رجم، ولا قطع، إذا زنى أبائهم وسرقوا. وأما استرقاقهم فعقوبة لأبائهم، وابتلاءً وعبرة، وهم يعوضون عليه كما على المرض، وكذلك إجراء حكم آبائهم عليهم في الدفن، ومنع التزويج والتوارث، وترك الصلاة عليهم.

وإذا علم أن الله لا يفعل القبيح علم أنه لا يريده ولا يرضاه، وأن إرادته في القبح كفعله، ألا ترى أن العقلاء يذمون من عزم عليه وأراده دون من اشتهاه! فيفرون بين الشهوة والإدارة. قال الله تعالى: &وما الله يريد ظلماً للعبادة& ولا يرضى لعباده الكفر؛ ولأنه ما أمر إلا بالخير، ولا نهى إلا عن الشر، والأمر بعث على الفعل، والنهي صرف عنه، والحكم لا يبعث على ما يكره، ولا يصرف عما يريد، ولو أراد كفر العبد وكره إيمانه لأمره بالإيمان ليتركه، ونهاه عن الكفر ليفعله، وكان الكافر عنده مرضياً كالمؤمن؛ لأن كل واحد منهما حصل ما أراد منه.

فإن قلت: لو أراد الملك من قومه شيئاً فلم يفعلوه، دل على ضعفه، فكذلك لو أراد الله من عباده الطاعة فلم يفعلوها.

قلت: لو أمر الملك قومه بشيء ووكد عليهم وهداهم ونهاهم فلم يفعلوه، وفعلوا ما نهى عنه وأنذر وبالغ كان أدلَّ على ضعفه؛ فإن لم يدلَّ فقد ما أمر الله به ووجود ما نهى عنه على الضعف؛ فبأن لا يدلَّ فقد ما أراد على ذلك أولى، ولأن من أراد فعل غيره إن أراد على وجه الإيجاب فلم يوجد دل على ضعفه وعجزه، كما لو أراد فعل نفسه فلم يوجد. وإن أراد على وجه الاختيار لم يدلَّ على عجزه؛ لأنه لا تعلق له بقدرته، كما لو أراد الأب السائس من ولده رشداً فلم يوجد، لم يدلَّ على ضعف سياسته. وإنما لم يجبر الله عباده على الطاعة؛ لأنه لو أجبرهم لما استحقوا جزاءً، ولا انتقض الغرض بالتكليف.

فإن قلت: ما النعمة؟

قلت: منفعة حسنة مفعولة للإحسان، والمراد بالمنفعة اللذة والسرور ودفع المضار المخوفة وما أدى إلى ذلك وصححه، فإن من أشرف على طيحة ومَنَعْتَهُ كنت منعماً عليه، وكذلك من أعطيته مالا؛ لأنه تمكين من الانتفاع ومصحح له، وإنما قلت: منفعة؛ لأن المضرة وما ليس بمضرة ولا منفعة لا يكون نعمة وحسنة؛ لأن النعمة يستحق بها الشكر والتعظيم، والقبيح يستحق به الاستخفاف والإهانة. ومفعوله الإحسان لأن من نفع غيره لرياءٍ أو لإضرار ليس بمنعم عليه، كمن قدم إليك خبيصاً غير مسموم على ظن أنه مسموم.

فإن قلت: ما الدليل على أن خلق العالم نعمة؟

قلت: لأنه حيوان وجماد، فالجماد نعمة على الحيوان؛ لأنه لو لم يخلقه لينفعه به لكان عبثاً، وأما الحيوان فياجده حياً نعمة عليه؛ لأنه مصحح للانتفاع، وهو حسن؛ لأنه فعل الله تعالى وهو الإحسان؛ لأن كونه لا لغرض عبث، فلا بد أن يكون لغرض، والغرض: إما أن ينفع به أو يضر أو ينتفع أو يدفع به ضرراً عن نفسه أو عن غيره، والمنافع والمضار لا تجوز عليه، والإضرار بغيره من غير استحقاق ولا منفعة يتوصل إليها بالضرر فبئح فلم يبق أن يكون إلا الإحسان، ولا يلزم أن الحيوان يقاسي الأمراض والشدائد، ويتجرع الغصص عند الموت، ويؤديه عصيانه إلى الهلاك، وذلك خلاف المنفعة، فإن ما يقاسيه سبب في منافع عظيمة، وأما العصيان فإنما أتى فيه من قبل نفسه، وكفالك دليلاً على شرف الحياة فرط الأسف على مفارقتها.

باب التكليف

(1) قال في الإبانة ٣٣ : وقولنا في أطفال المشركين: إن الله يؤجج لهم في الآخرة ناراً ثم يقول لهم : اقتحموها.

هو: البعث على ما يَشْتَقُّ من فعل أو ترك، فإن كان بعثاً على فعل على سبيل البت فهو إيجاب، وإن كان على سبيل الأولى فهو نذب، وإن بعثاً على ترك فالبت تحريم، والأولى تنزيه.

والأفعال التكليفية ضربان: أفعال الجوارح: وهي الحركة والسكون، والاجتماع والافتراق، والصوت والاعتماد.

وأفعال القلوب: وهي العلم، والظن، والإرادة، والكرهية، والنظر، والندم.

وأول الأفعال الواجبة على الإطلاق التي لا يعرى عن وجوبها مكلف هو: د النظر في معرفة الله تعالى، ٥ واختصاص الأفعال احتراز من وجوب ترك الظلم عند كمال العقل، وعلى الإطلاق من وجوب شكر الله؛ لأنه لا يجب مطلقاً، ولكن مقيداً بشرط وهو أن يقول: إن كان لي خالق قصد بهذه النعمة الإحسان إليّ فهو مشكور- ولا يعرى من وجوبها مكلف احتراز من وجوب رد الوديعة وقيمة المتلف، وشكر الأبوين، وغيرهما؛ لأن ذلك قد يعرى منه مكلف.

فإن قلت: ما الدليل على أن التكليف حسن؟

قلت: لأنه تعريض للثواب الذي هو منافع عظيمة خالصة دائمة مستحقة على وجه المدح والتعظيم بصغر مشاق التكليف في جنبها، ولا سبيل إليه إلا التكليف، وليس فيه وجه من وجوه القبح، وإنما حسن التعريض له؛ لأن العقلاء يستحسنون أن يكفّف الرجلُ ولده المشاق العظيمة في طلب العلوم والأرباح. وإنما كان التكليف هو السبيل إليه؛ لأن المدح والتعظيم لا يحسنان على غير استحقاق، وإنما لم يكن فيه وجه قبح؛ لأنه فعل الله.

فإن قلت: ما شرائط حسن التكليف؟

قلت: ألا يكون فيه مفسدة، وأن يتقدم على وجه الفعل ريثما يعلم المكلف أنه متعبد بما كُلف، وأن يكون الأمر ممكناً، وأن يكون له صفة زائدة على الحسن وهو الوجوب أو النذب، وأن يكون المكفّف مُزَاحَ العلة مُمَكِّنًا بالإقدار وكل ما يحتاج إليه من آلة وغيرها، متردد الدواعي بأن يكون له داع قوي إلى الطاعة من علمه بوجوبها، واستحقاقه الثواب عليها، وصارف قوي عنها من كونها شاقة عليه، وأن يكون المكفّف لاطفاً بالعبد إذا كان له لطف يدعوه إلى الطاعة، ويصرفه عن تركها، ويبينها له بالخواطر عند السهو، وأن يكون غرضه طاعته، وإثابته عليها.

فإن قلت: من أين يحسُّ تكليف مَنْ عَلَّمَ اللهُ أنه شقي؟

قلت: من حيث حسن تكليف من علم الله أنه سعيد؛ لأن السعيد والشقي سواء في علم الله في كونهما ممكنين مزاحي العلل معاً، قد بُيِّنَ لهما المنهاجُ وعُرِّقَا الحقَّ من الباطل، إلا أن أحدهما قد أحسن الاختيار لنفسه فسُعد، والثاني أساء الاختيار فشقي، فكان القبح في فعل من أساء الاختيار لا في التكليف.

فإن قلت: إذا لم يوصل التكليف إلى ما هو الغرض منه والثواب، لم يكن فيه فائدة، فكان مسبباً في العذاب.

قلت: فيه فائدتان: إحداهما: نفس التعريض للثواب والتمكين من تحصيله. والثانية: اللطف لمن أطاع؛ لأنه لو علم أنه لا يموت أحد إلا سعيداً لَجَرَّأه ذلك على المعاصي، فإذا علم أن منهم ومنهم، لم يقدّم خيفة أن يكون من الأشقياء، ورجوعها إلى غيره لا يخرجها من أن تكون فائدة أفادها التكليف، فأما فقد الثواب والوقوع في العذاب فحلان على من ترك موجب التكليف لا على التكليف.

فإن قلت: فإن العبد مع علم الله أنه لا يؤمن غير قادر على الإيمان.

قلت: بل هو قادر عليه إلا أنه غير فاعل له؛ لأن القادر هو المفارق للعاجز بتمكّنه من الفعل، وجنس ضده، والله تعالى ما علمه إلا فاعلاً للكفر مع قدرته على الإيمان.

فإن قلت: فإن قدر على الإيمان لَقَدَرَ على تجهيل الله.

قلت: الله قادر على إقامة القيامة اليوم مع علمه بأنه لا يقيهما، فهل أوجب ذلك أن يقدر على تجهيل نفسه؟!

فإن قلت: لو آمن لانقلب علم الله بأنه لا يؤمن جهلاً.

قلت: فَرَضُكَ باطل؛ لأن العلم تابع للمعلوم، فلو آمن بدل كفره لكان الله فيما لم يزل عالماً بإيمانه بدل كونه عالماً بكفره.

[النظر والتأمل]

فإن قلت: ما النظر؟

قلت: التأمل والاستدلال: ترتيب علوم أو ظنون ليتوصل بها إلى علم أو ظن، كمن رأى دخاناً فعلم أن تحته ناراً فالذي تُوصَلُّ به إلى هذا العلم ترتيب علمين قبله وهما: علمه أن الدخان لا يكون إلا عن نار، وعلمه أن ما رآه دخان.

فإن قلت: لم وجب النظر؟

قلت: لوجوب المعرفة؛ إذ لا طريق إليها إلا النظر، وإنما وجبت؛ لأن من عرف ربه وأنه مثير معاقب، كان من القبيح الذي هو سبب العقاب أبعد منه لو لم يعرفه، واجتناب المضار واجب في العقول معلومة أو مظنونة؛ ولأن العاقل إذا سمع الناس يضلُّ بعضهم بعضاً خاف عند ذلك أن يكون على ضلال، فوجب عليه ما يتبين به حاله، وهو البحث والاستكشاف، كمن أراد سلوك طريق فأخبره مخبرٌ بأنه مخيف، وأخبره آخر بأنه آمن، لم يكن له بُدٌّ من النظر والتثبت.

فإن قلت: لم زعمت أنه لا طريق إليها إلا النظر؟

قلت: لأنه سبحانه لا يُعَلِّمُ ضرورةً ولا مشاهدةً، والتقليد ليس بطريق؛ لأنه لا يتميز به حق من باطل، فلم يبق إلا النظر؛ لأنه طريق التبيين، يُفَرِّغُ إليه في المشكلات، ومنه التشاور في الحوادث، وتقادح الأفكار في النوازل.

باب الألفاظ

اللفظ: هو المصلحة، وهي ما فيه فائدة للمكلف في أداء ما كلف، ومن شرطها التعري من وجوه القبح، وتكون من قبل الله تعالى: إما منفعة كالصحة والغنى والرخص، وإما مضرة كالمرض والفقر والغلاء، ومن قبل العبد إما معلومة بالعقل: كمعرفة الله تعالى وصفاته وعدله، وإما بالسمع كمعرفة الشرائع، وهي على ضربين: **محصلة:** وهي التي عندها يطيع المكلف على وجه الاختيار ولولاها لم يطع مع تمكنه في الحالين. و**مقربة:** وهي التي يكون معها أقرب إلى الطاعة ولولاها لم يكن أقرب مع تمكنه في الحالين.

ونقيضها **المفسدة:** وتنقسم إلى محصلة ومقربة.

فإن قلت: هل يجب على الله تعالى اللطف؟

قلت: نعم؛ لأنه مريد لصلاح عبده، عالم أنه لا يصلح إلا به، كمن أراد صلاح ولده، وعلم أنه لا يصلح إلا بالرفق وحب عليه، حتى إن لم يرفق به علم أنه لا يريد صلاحه، ولأن منع ما لا يقع الغرض إلا به كالمنع من الغرض، ومنع الزَّارِع من السقي كمنعه من الزراعة، ولا يلزم أنه لو وجب [وجب] اللطف بالجميع؛ لأن فيهم من لا لطف لهم، كما يكون في ولدك من لا يصلحه شيء من الرفق.

فإن قلت: هل يجب الأصلح^(١)؟ وهو المنفعة الدنيوية التي لا يستتضر بها أحد ولا فيها وجه قبيح.

قلت: يجب عند أبي القاسم الكعبي^(٢)؛ لأن انتفاع العبد به داع ولا صارف، فكان منعه شتاً. وقال الشيخان^(٣): لو وجب منه مقدار لوجب ما زاد عليه إلى غير نهاية، وفعل ما لا نهاية له محال، وهو إذا تفضل والشُّحُّ إنما هو ترك الواجب^(٤).

باب الآلام

(1) الأصلح: المراد به الفعل الذي لا شيء أولى أن يطيع المكلف عنده، وهي لفظة مستعارة، وليس القصد منها صيغة مبالغة. ينظر المغني ٣٧/١٤.

(2) ينظر الملل والنحل ٧٧/١، وأبو القاسم هو عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي، عالم من متكلمي المعتزلة البغداديين، عرف بالسخاء والجد والهمة العالية، وثبات القلب، توفي سنة ٣١٩، وقيل غير ذلك. ينظر طبقات المعتزلة ٨٨، وفضل الاعتزال ٤٣، وميزان الاعتدال ٢٥٥/٣.

(3) أبو علي الجبائي وابنه أبو هاشم، وستأني ترجمتهما.

(4) ينظر المغني ٩٠/١٤ وما بعدها.

إيلام الله تعالى حسن؛ لأنه من فعله، ووجه حسنه إن كان المؤلم مجرماً كان عقوبة له ولطفاً به و بغيره، وإن كان ممن لا جرم له كالبهائم والأطفال والمتقين فما فيه من العوض الموقى واللفظ.

والعوض: منافع عظيمة مستحقة لا على وجه المدح والتعظيم، ودوامها مختلفٌ فيه: لا بد من اجتماعهما عند أبي هاشم^(١) ليخرج بالعوض من كونه ظلماً، وباللفظ من أن يكون عبثاً فلا بد من اللطف، وعند أبي علي^(٢) يحسن للعوض؛ لأنه نفع مستحق فلا سبيل إليه إلا الإيلام، كما أن الثواب مستحق على وجه التعظيم، ولا سبيل إليه إلا التكليف، وعند بعض المشائخ يحسن للطف بالمؤلم^(٤)؛ لأن الألم يحسن لنفع يقابل ما يؤدي إليه، والألم إذا كان لطفاً أدى إلى الطاعة، والطاعة يقابلها الثواب، واعترض بأن الثواب مقابل الطاعة التي الألم لطف فيها لا للألم، فيبقى الألم غير مقابل بشيء. وذهبت المجبرة إلى أنه حسن^(٥)؛ لأنه فعل من لا ناهي له، والثنوية إلى أنه قسم قبيح وهو فعل الظلمة^(٦)، والبكرية إلى إنكار التألم^(٧)، والتناسخية^(٨) إلى أنهم عصوا في هياكل، ثم نقلوا إلى غيرها فعوقبوا بذلك العصيان، وقد تقدم إبطال قول المجبرة والثنوية.

ويقال للبكرية: إن العقلاء يعلمون أنهم يألمون، وهو من إنكار المشاهدات. والتناسخية لو صح ما زعمتم؛ لتذكر تلك الحالة كما يتذكر أهل الآخرة إخوانهم في الدنيا ويتحدثون بها، ولصح ذمهم وإهانتهم وإزالة الآمهم وعاهاتهم من العمى والبرص والجدام إذا تابوا، ولكانت آلام الأنبياء عقوبة لهم، ويلزمهم إيلام الحسان الصور؛ لأن حسن الصورة من الثواب عندهم، ويلزمهم إيلام من كان في الهيكل الأول وتكليفه الذي هو كلفة تشبه الألم.

فإن قلت: قد علم أن الألم منه حسن ومنه قبيح، فبِمَ يتميز الحسن من القبيح؟

قلت: بوجه أن يكون مستحقاً كذم المسيء وعقابه، أو يكون فيه نفع موفٍ على الألم كغيب التعلم والتجارة، أو إزالة ضرر كالتداوي، أو يكون على وجه الدفع كما تدفع من يرتد قبلك فيهلك بالدفع، أو يكون على مجرى العادة ويجري مجرى فعل الغير نحو أن تطرح طفلاً في ثلج فإن ألمه من الله تعالى، وهو حسن

- (1) عبدالسلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي نسبة إلى جدي . ولد سنة 277 هـ معتزلي متكلم، وإليه تنسب البهشمية ، توفي سنة 321 هـ . من آثاره : كتاب الجامع الكبير ، وكتاب المسائل العسكرية، والنقض على أرسطاليس في الكون والفساد والطباع والنقض على القائلين بها ، والاجتهاد والإنسان ، والجامع الصغير، والأبواب الصغير، والأبواب الكبير. ينظر الفهرست لابن النديم 247/1، وتأريخ بغداد 55/11، ومعجم المؤلفين 150/2، وسير أعلام النبلاء 63/15، و تراجم رجال الأزهار 22/1، وتوضيح المشتبه 140/2.
- (2) محمد بن عبد الوهاب الجبائي -والد أبي هاشم- ولد سنة 235 هـ ، من متكلمي المعتزلة، وإليه تنسب الطائفة الجبائية توفي سنة 303 هـ . له عناية في الرد على الفلاسفة والمحدثة وتقرير العدل والتوحيد، وله تفسير القرآن مائة جزء، وشرح على مسند ابن أبي شيبة ، وجملة مصنفات أبي علي مائة ألف ورقة وخمسين ألف ورقة . ينظر طبقات المعتزلة 156، والأعلام للزركلي 256/6، و تراجم رجال الأزهار 35/1، وتوضيح المشتبه 140/2.
- (3) ينظر شرح الأصول الخمسة 493.
- (4) ينظر شرح الأصول الخمسة 490.
- (5) ينظر شرح المقاصد 324/4، وشرح المواقيف 283/3.
- (6) ينظر شرح الأصول الخمسة 485.
- (7) أصحاب بكر بن أحت عبد الواحد بن زيد، يقولون بأن القاتل لا توبة له، وأن علياً وطلحة والزبير مشركون كفاراً، ولكنهم يدخلون الجنة، وأن الأطفال لا يألمون ولو قطعوا وفضلوا. ينظر موسوعة الفرق الإسلامية 109، والمنية والأمل 27، وجامع الفرق الإسلامية 43.
- (8) طائفة من الكفار والروافض تقول بتناسخ الأرواح أي: انتقالها من الأجسام، فالمثاب يتلذذ، والمعاقب يتألم، وأنكروا البعث. ينظر المنية والأمل 20، وموسوعة الفرق الإسلامية 121، والملل والنحل 253/1، وشرح الأصول الخمسة 483.

من حيث أنه ما جرى مجرى فعل الطارح ، وكان على مجرى العادة؛ لأنه يقبح أن ينقض العادة بترك إيلامه في غير زمان نبي، ولم يحسن لأجل العوض؛ لأن العوض يلزم الطارح. **فإن قلت:** كيف جاز أن يؤلم للنفع من ليس براض بذلك، ولا يجوز أن تستعمل من لا يرضى بالعمل وإن وفيته الأجرة؟

قلت: الله تعالى أولى بعبد من نفسه، وبأن يُصرفه على ما يصلحه ويسعده ، ولذلك كلفه وإن لم يكن راضيا بالتكليف ولا مختارا له، كالطبيب الذي يسقي المريض ما يعافه على كره منه نصيحة له وطلباً لصلاحه، حتى إذا شفي سرتته العافية، وتبين خطاه وصواب طبيبه.

فإن قلت: هل يحسن إن كانت اللذة تقوم مقام الألم في اللطف أن يتركها إليه؟

قلت: لا ؛ لأنه عبث كما لم يحسن أن يؤلم للعوض وحده لإمكان التوصل إليه بالتفضل، وجوزه أبو هاشم ^(١) ؛ لأن الألم بالعوض الموفى في حكم اللذة، فكان اللطف حاصل بلذتين فأيهما فعل جاز. **فإن قلت:** لو حسن منه الإيلاء للعوض لحسن منا.

قلت: إن كان العوض دائماً لم نقدر عليه، وإن كان منقطعاً لم يخل من تنغيص أو عبث ؛ لأننا إما أن نفوت بعض جوارحه فلا ينتهي بالعوض وإن كان ملكاً ، وإما أن نؤلمه بما تسلم معه بُنيته؛ فيكون عبثاً. فإن كان فيها عبرة، حسن لخروجه عن الظلم والعبث.

الأرزاق والأسعار والآجال

الرزق: ما مُكِّنَ الحي من الانتفاع به، وحظر على غيره أن يمنعه منه ، ولذلك لم يسم مال الغاصب رزقاً؛ لأن الله تعالى منعه من الانتفاع به ودعا غيره إلى منعه منه ، ولو كان الحرام رزقاً؛ لجاز أن ينفق منه الغاصب، وبالإجماع لا يجوز، بل يجب الرد. **والسعر:** مقدار ثمن الشيء.

والغلاء: الزيادة على السعر المعتاد في وقت بيعه ومكانه.

والرخص: نقيضه، فإن كان السبب آفة سماوية يقل معها الربح أو عكسها، فالغلاء من الله ، إما للعقوبة واللطف ، وإما للعوض واللطف. وكذلك الرخص منه، وهو نعمة ولطف. وإن كان السبب إفساد الظلمة في الأرض وتسعيرهم فهو منهم، والله بريء منه.

وأجل الحيوان: هو الوقت الذي علم الله تعالى أن حياته تبطل فيه فلا يموت حيوان إلا بأجله.

فإن قلت: أفنقولون فيمن أكل طول عمره من الحرام: ما أكل من رزق الله؛ لأنه لم يأكل مما أباحه له؟

قلت: ما نقول: إن الله رزقه من الحرام ^(٢) ؛ ولا نقول: ما رزقه الله، بل قد رزقه حيث مكنه من التوصل إلى المنافع بالطرق المباحة، لكنه خالف عنها إلى غيرها.

فإن قلت: ما نقول فيما روي أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لو سعرت لنا، فقال: (إن الله

هو المسعر) ^(٣) ؟

قلت: أراهم أن التسعير إلى الله؛ لأنه يعرف مصالح عباده وليس لغيره أن يسعر، ولم يرد أن كل سعر يوجد فهو من الله .

فإن قلت: المقتول لو لم يقتل لكان يجوز أن يعيش؟

قلت: نعم، وهو مذهب الشيخين ^(٤) ؛ لأنه لم يدل العقل ولا السمع على أحد الأمرين فبقي التجويز، وقطع قوم على حياته؛ لأنه قد يقتل ألوف في وقت واحد في مكان واحد، وموتهم كذلك نقض عادة، لا يجوز في غير زمان نبي، ولو كان يموت في وقت القتل لما كان القاتل مسيئاً، ولما لزمه القود، ولكان ذابح شاة غيره محسناً

(1) شرح الأصول الخمسة ٤٩٢ .

(2) في الأصل كلمة غير واضحة.

(3) أبو داود ٢٧٢/٣ رقم ٣٤٥١، والترمذي ٦٠٦/٣ رقم ١٣١٤، ومجمع الزوائد ٩٩/٤ .

(4) المغني ٣/١١، وشرح الأصول الخمسة ٧٨٣ .

إليه؛ لأنه لو لم يذبحها لماتت، وقطع أبو الهذيل^(١) وبعض الحشوية على موته^(٢)؛ لأنه لو لم يمت لقطع القاتل أجله.

باب الوعد والوعيد

إن أطاع المكلف أو عصى استحق المدح والثواب، أو الذم والعقاب، إن لم يحبط أحد المستحقين بالآخر أو بالندم، ويسقط العقاب عقلاً بالعفو أو الشفاعة إلا أن السمع مانع، فالكبيرة تحبط الطاعات، ومن مات من أهل الصلاة مُصِراً عليها خُلدَ في النار، وله منزلة بين منزلتين، ولا يسمى مؤمناً ومسلماً على الإطلاق ولا كافراً ومشركاً ومنافقاً، بل يسمى فاسقاً. وقالت الخوارج: يسمى كافراً ومشركاً^(٣)، وعن الحسن البصري يسمى منافقاً^(٤)، وعند المرجئة يسمى مؤمناً ومسلماً على الإطلاق^(٥).

فإن قلت: لم استحق الجزاء؟

قلت: أما الدلالة من طريق السمع فظاهرة، وأما من جهة العقل فلأن إلزام التكليف الضعيفة الشاقة كإنزال الآلام فلا بد من مقابلتها بمنافع عظيمة، ولأن حسنها والمدح عليها وتعلق النجاة بها لا تتم دواعي المكلف معه، حتى ينضم إليها توقع منافع عظيمة دائمة، وكذلك الشهوات الحاضرة لا يكفي في الصرف عنها قبحها، والذم عليها وفوت الثواب باتباعها، حتى ينضم إليها توقع المضار العظيمة الدائمة.

فإن قلت: ما شرط الاستحقاق؟

قلت: شرط الاستحقاق للثواب شأن: أن يفعل الواجب لوجوبه، والندب لأن له صفة زائدة على حسنه، ويخلّ بالقبيح لكونه قبيحاً، فإن فعل أو أخل رياءً أو طلباً للنفع فقط لم يستحق ثواباً. وأن تلحقه مشقة في الفعل والإخلال؛ لأن الثواب يقابل المشقة، وشرط استحقاق العقاب شأن: إمكان الاحتراز بأن يكون قادراً عالماً بقبح ما فعل ووجوب ما أخل به أو متمكناً من العلم، وكونه ممن يصح أن يعاقب؛ لأن الاستحقاق فرع على الصحة.

فإن قلت: لم وجب الدوام؟

قلت: لأن المدح والذم يستحقان دأبهن؛ لأننا لا ننتهي إلى زمان إلا استحسنا فيه مدح المحسن وذم المسيء ما لم يحبط؛ لأن وجه الاستحقاق في حكم الدائم، وهو كونه محسناً أو مسيئاً، ما لم يحبط، وهو المؤثر؛ فوجب دوام الأثر لدوام مؤثره، والعقاب أولى بالدوام؛ لأن معصية الله أعظم من طاعته؛ لعظم إنعامه، كما أن لطم الأب أعظم من تقبيل رأسه.

- (1) شرح الأصول الخمسة ٧٨٢، والمغني ٣/١١، وأبو الهذيل: هو محمد بن الهذيل العبدي، ولد 135 هـ أو 134 هـ. وهو شيخ معتزلة البصرة، توفي سنة 227 هـ، وقيل: غير ذلك، وله مؤلفات كثيرة منها: مناظرة أبي الهذيل لمجنون أهل الدير: ميلاس، اسم مجوسي أسلم على يده. ينظر الأعلام ٧/١٣١، ووفيات الأعيان ١/٤٨٠، ومعجم المؤلفين ٣/٧٦٠.
- (2) ينظر الإرشاد ٣٠٤، وشرح المقاصد ٣١٤/٤، والإبانة ٢٠٤.
- (3) ينظر الملل والنحل ١/١١٤، والمنية والأمل ٢٦.
- (4) ينظر شرح الأصول الخمسة ٧١٤، وحقائق المعرفة ٢٣٠.
- (5) رسالة إلى أهل النغر ٢٧٤، والإبانة ٢٦. والمرجئة هم الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل.

[الإحباط والموازنة]

فإن قلت: كيف يحبط أحد المستحقين بالآخر؟

قلت: إن استحق بطاعته ومعصيته ثوابا وعقابا متساويين تحابطا، وإن رجح أحدها على الآخر حبط الأقل بالأكثر عند أبي علي، ومثل الأقل من الأكثر عند أبي هاشم وهي الموازنة^(١). والمعصية التي يكبر عقاب فاعلها بالإضافة إلى ثوابه^(٢) تسمى كبيرة، والذي يصغر عقاب فاعلها بالإضافة إلى ثوابه أو تساويه صغيرة.

فإن قلت: كيف يحبط الذم والعقاب بالندم؟

قلت: يندم على ما فعل من القبيح وترك من الواجب مع العزم على أن لا يعود، وهي التوبة، وإحباطها معقول؛ لأن من أساء إليك ثم أناب وتنصل وجب العفو عنه، ودلالة السمع ظاهرة^(٣).
فإن قلت: أهي واجبة؟

قلت: قد دل على وجوبها النص والإجماع ودليل العقل؛ لأن السيئة إن كانت كبيرة أو مشتبهة أمرها وجبت التوبة عنها؛ لأن دفع المضار واجب، معلومة أو مظنونة، وإن كانت صغيرة فعند أبي علي: تجب التوبة منها عقلا؛ لأن الإصرار على القبح قبيح، وقال أبو هاشم: وجه وجوبها إسقاط العقاب، والصغيرة عقابها ساقط، فلا يجب إلا من طريق السمع^(٤).

ولا تصح التوبة إلا إذا تاب عن القبيح لقبحه، وعن ترك الواجب، لكونه تركا لواجب، ولذلك لم تصح عند أبي هاشم التوبة عن قبيح واحد حتى يتوب عن كل قبيح؛ لأن الوجه يجمعها^(٥).

[الفرق بين الصغيرة والكبيرة]

فإن قلت: بم تعلم أن المعصية صغيرة أو كبيرة؟

قلت: الكبيرة تعلم بالسمع كقوله تعالى: & أن تحبط أعمالكم ٨ وكما روي عن عائشة أن امرأة باعت من زيد بن أرقم جارية إلى أجل، ثم اشترتها منه بدون الثمن، فقالت لها: أبلغني زيد بن أرقم أن الله قد أبطل حجه وجهاده إن لم يتب^(٦).

وبوجوب الحد؛ لأنها لو كانت مكفرة لم يستحق عليها ما هو عقوبة؛ لأن ما أسقط الدائم كان بإسقاط المنقطع أولى. وقد أجمعوا على أن من جنى ما يوجب الحد بعد العمر الطويل وكثرة الطاعات، كمن جناه في حرّة^(٧) التكليف، ثبت أن في عقاب معاصي العبد ما لا يفي به ثواب طاعته مدة عمره، كما ليس في ثواب طاعته ما يفي بثواب أداء الرسالة مع جوازه عقلا.

(1) ينظر شرح الأصول الخمسة ٦٢٨، وعدة الأكياس ٣٠٣/٢.

(2) في الأصل فاعلها والصحيح ما أثبتناه من شرح الأصول الخمسة.

(3) قوله تعالى: (إلا من تاب وآمن وعمل صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما).

(4) ينظر شرح الأصول الخمسة ٧٨٩.

(5) شرح الأصول الخمسة ٧٩٤.

(6) التجريد ٤٢/٤، والدار قطني ٥٢/٣، والبيهقي ٣٣١/٥.

(7) الحرّة: الوقت. القاموس ٦٥٣.

وأما الصغيرة فقد عمّاها الله تعالى؛ لأن تعريفها إغراء بها، فما لا دليل عليه جاز أن يكون كبيرة أو صغيرة.

فإن قلت: لم حسن إسقاط العقاب بالعفو؟

قلت: لأنه حق للعافي، ينتفع بإسقاطه ولا قبح فيه، وهو مذهب الشيخين^(١)، وقال الكعبي: فيه وجه قبح، وهو تفويت اللطف الذي في موقع العقاب، ويبطل بالتوبة، وحسن إسقاطه بالشفاعة؛ لأنه يهب الجناية كرامة للشفيع.

فإن قلت: ما مانع السمع؟

قلت: قوله تعالى: & إن الذين يرمون المحصنات .. إلى قوله ولهم عذاب عظيم & وما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع & ولا يقبل منها شفاعة & أفمن حق عليه كلمة العذاب & أفأنت تتفقد من في النار ٨.

[الشفاعة]

فإن قلت: أما يشفع رسول الله صلى الله عليه وآله لأمته؟

قلت: بلى ولكن لمن ارتضى الله ليزدادوا تفضلاً، وقصد بقوله: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)^(٢) : التائبين وخصهم؛ لأنهم أحوج إلى الشفاعة وازدياد الفضل من غيرهم؛ لأن الكبائر أسقطت ما تقدم من ثواب أعمالهم، وهم بعد التوبة كمن استأنف العمل .

[الخلود]

فإن قلت: ما الدليل على خلود المصرين في النار وعند المرجئة أنهم يخرجون منها^(٣)؟

قلت: قوله تعالى: & ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها & إن الفجار لفي جحيم ٨ & بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ٨ ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: (من تردى من جبل فهو يتردى في النار خالداً مخلداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديده في يده

(1) شرح الأصول الخمسة ٦٤٤.

(2) الطبراني في الأوسط ٦/١٠٦ رقم ٥٩٤٩، وهو أمثاله مصادم للقرآن، فالآيات التي ذكرت في الأصل تدل على بطلانه، كما أنه معارضٌ لأحاديث صحيحة كقوله #: (لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا عاق ولا منان) رواه الطبراني في الأوسط ١٨/١ برقم ٢٣٣٥. وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله #: (ثلاثة حرم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة : مدمن خمر، والعاق، والديوث: الذي يُقر في أهله الخبيث) رواه أحمد ٣٥١/٢ رقم ٥٣٧٢. والنسائي ٨٠/٥ رقم ٢٥٦٢. وعن أبي موسى قال: قال رسول #: (ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدق بالسحر) رواه أحمد ٧ رقم ١٩٥٨. وعن عمار بن ياسر قال : قال رسول الله #: (ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً: الديوث، والراجلة من النساء، ومدمن الخمر) رواه الطبراني، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله #: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة) البخاري ٤٥/٣ رقم ٢٩٩٥. وقال رسول الله #: (لا يدخل الجنة قاطع رحم). رواه الطبراني في الأوسط ٤/٣٢ برقم ٣٥٣٧، وفي الكبير رقم ١٣٨٠. وقال #: (من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً أبداً... إلخ) البخاري ٥/٢١٧٩ برقم ٥٤٤٢، ومسلم ١/١٠٣. وقوله #: (صنفان من أمتي لا تناههم شفاعتي: إمام ظلم غشوم، ومارق غال) الطبراني في الأوسط ١/٢٠٠ رقم ٦٤٠. وعن أبي بكر قال: قال رسول الله #: (لا يدخل الجنة جسد غذي من الحرام) الطبراني في الأوسط ٦/١١٣ رقم ٥٩٦١. وقال #: (لا يدخل الجنة قتات)، والقتات: النمام. رواه الطبراني في الأوسط ٩/١٤٢ رقم ٤١٩٢. وقال الرسول #: (لا يدخل الجنة سيء الملكة، ملعون من ضار مسلماً، أو غره) رواه الطبراني في الأوسط ٩/١٢٤.

فإما أن يحتج بما معاً أو يطرحا معاً، أو أن يحمل أحدهما على الآخر، فيحمل هذا وأمثاله على ما يقتضيه الكتاب والسنة وهو شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي إذا تابوا. هذا إذا لم يحزم بوضعه إذ أن هناك ما يدل على أنه وضع وأمثاله للترلف إلى الملوك فقد روي: شفاعتي للجبابرة من أمتي.

(3) ينظر رسالة إلى أهل الثغر ٢٨٦، والبخاري ٦/٢٧٠٦ رقم ٧٠٠١، والإلهيات ٤/٣٤٩.

يجأ بها بطنه في النار خالدا مخلدا^(١) ، ولأن دخولهم الجنة لا يخلو أن يكون للاستحقاق أو لغير استحقاق، فالمستحق للثواب لا يدخل النار وغير المستحق للثواب لا يدخل الجنة، والتفضيل بالثواب باطل، والأخبار التي تعلقوا بها معارضة بما يخالفها ويوافق القرآن، على أن المراد خروجهم من موجبات النار بالتوبة كقوله تعالى : & وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ، ولا يسمون مؤمنين ولا مسلمين على الإطلاق؛ لأنهما صفتا مدح في الشريعة لمن أدى بواجب التكليف واستحق الثواب، ولا يطلقان على من استحق الذم والعقاب؛ ولأن تسميتهم بهما مختلف [فيها]^(٢) . وتسميتهم فسقة وفجرة متفق عليها، فأخذنا بما اتفق عليه.

باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

هما تابعان للمأمور به وللمنهي عنه فالأمر واجب وندب؛ لأن المأمور به كذلك، نحو صلاة المكتوبة والنافلة، والنهي واجب لا غير؛ لأن المنكر واجب الترك كله، ووجوبهما بالسمع والعقل عند أبي علي^(٣) ، فالسمع قوله تعالى : & ولتكن منكم أمة ... الآية وقوله عليه السلام : (لتأمرن بالمعروف ولتنهين عن المنكر)^(٤) . والعقل : أن الواجب أن لا تريد المنكر، وبقُدُّ الإرادة يتبعه المنع، ولأن فيه دفع ضرر عن نفسه؛ لأنه إذا لم يدفع الضرر عن غيره لم يدفع غيره الضرر عنه. وعند أبي هاشم بالسمع وحده^(٥) ، وليس له في العقل وجه وجوب.

ويجبان على الكفاية وأن يبندأ بالأسهل؛ لأن الغرض هو انتفاء المنكر إذا حصله قوم سقط عن الباقيين، وإذا حُصِّلَ بالأسهل فلا معنى لتكليف الصعب، قال الله تعالى: & فأصلحوا بينهما ٨ ثم قال: & فقَاتلوا التي تبغي ٨.

فإن قلت: ما شرط الوجوب؟

قلت: شيان: توقع بأن تراه معدا لآلات الفسق أو غير متهيء للصلاة، وقد ضاق وقتها، والأمن من الضرر العظيم، فإن لم ينته وضرر، أو انتهى وضرر، وكان القبيح أقبح من المتروك لم يحسن الإنكار؛ لأنه مفسدة، وإن كان المتروك أقبح من الضرر نحو أن يهَمَّ بكلمة الكفر فيتركها للنهي ويقتل الناهي أو يجرحه سقط الوجوب؛ لأن التكلم بها أبيع للإكراه؛ فلئن يباح ترك إنكارها خوف القتل أولى؛ لأنه يحسن لإعزاز الدين، كما حسن ترك التكلم بها، وقاضي القضاة^(٦) لم يجز الإنكار في هذا الحال .

فإن قلت: ما شرط الحسن؟

قلت : أن يُقْبَحَ ما تنكره، وتعلم قبحه، حتى لا تنتهي عن حسن، وأن يكون الأمر غير واقع؛ لأن ما وقع لا ينهي عنه، ولكن عن مثله، وأن يأمن زيادة المنكر بسبب الإنكار، وألا يكون عبثا كنهى المكاس^(٧) ، ومن القبيح ما يقبح أبدا كالظلم، ومنه ما ليس كذلك كالنضال، والمثاقفة، وتطبير الحمام، وشرب النبيذ، واللعب بالشطرنج، فإنه إن قصد به السخف قبح، وإلا فلا يحسن الإنكار، ويحسن بحسب الحال.

(1) البخاري ٥ / ٢١٧٩ رقم ٥٤٤٢، ومسلم ١ / ١٠٣ .

(2) بياض في الأصل وأظنها ما أثبتته.

(3) شرح الأصول الخمسة ٧٤٢ .

(4) أمالي المرشد بالله ٣٥ / ١ ، وأمالي أبي طالب ٢٩٣ ، والطبراني في الأوسط ٢ / ٩٩ رقم ٣١٧٩ ، ودرر الأحاديث ١١٠ .

(5) شرح الأصول الخمسة ٧٤٢ .

(6) هو أبو الحسن عبدالجبار بن أحمد بن عبدالجبار الهمداني، فقيه أصولي، متكلم معتزلي في الأصول، شافعي الفروع، تولى القضاء

بالري ومات فيها من ذي القعدة ٤١٥ هـ ، وله مؤلفات كثيرة منها طبقات المعتزلة، وتنزيه القرآن عن المطاعن، والمجموع

بالتكليف والأصول الخمسة، والمعني في أبواب التوحيد، ومتشابه القرآن، وتثبت دلائل النبوة. انظر طبقات الشافعية ١ / ٨ برقم

١٤٥ ، ومعجم المؤلفين ٤٦ ، والأعلام ٣ / ٢٧٣ .

(7) المكس: الظلم. قاموس.

فإن قلت: فمن يُنكرُ ويُنكرُ عليه؟
قلت: يُنكرُ كلُّ مسلمٍ تمكن من الإنكار، إلا أن أولي الأمر أولى بما يتصل بالسياسة.
ويُنكرُ على كل مكلف وعلى غير المكلف إذا همَّ بضرر، وينهى الصبيان عن المحارم لئلا يضرروا بها .

باب النبوات

النبوات: بَيَّنَّه من ادعاها ظهورُ المعجز عليه؛ لأنها تصديق من الله له، وهي فعل مختص بالله لا يقدر عليه غيره؛ لأن الغرض الذي هو الدلالة على صدق النبي لا يحصل إلا بتصديق الحكيم الذي لا يجوز عليه قبيح قط من تصديق كاذب وغيره، ناقض للعادة^(١)؛ لأنه لم يظهر إلا لصدق المدعي، ولولا صدقه لما ظهر، بخلاف سائر أفعال الله الخاصة كطلوع الشمس، فإنها تطلع صدق المدعي أو كذب، واقع في زمن التكليف؛ لأن العادات تنتقض في غير زمن التكليف وهو وقت ظهور الأشراف لا لتصديق الأنبياء وفي زمن مدعي النبوة؛ لأن صدق الدعوى صفة لها، ولا تكون صفة بدون موصوف.

فإن قلت: كيف تعلق المعجزة بدعواه حتى كانت تصديقا له؟

قلت: حين لم ينقض الله العادة في وقتين [من] أوقات التكليف إلا في حزة ادعائه النبوة خاصة، علم أن ذلك بسببها ومن أجلها وأنه تصديق لها، ولذلك قال فرعون لموسى: & إن كنت جئت بأية فأت بها إن كنت من الصادقين^٨ وإذا قال النبي: يا رب إن كنت نبيا حقا فافعل كذا ففعل، كان بمنزلة أن يقول رسول الملك له: إن كنت رسولك فقلدني سيفك فقلده، في أن هذا الفعل جار مجرى التصديق بالقول.

فإن قلت: بم يبطل قول البراهمة^(٢) إن إرسال الرسل عبث إن جاءوا بما يوافق العقل، وقبيح إن جاءوا بما يخالفه؟

قلت: ما جاءوا إلا بما هو حسن موافق للعقل، وهو على ضربين: إما معلوم بالعقل كمعرفة الله عز وجل فهم منبهون عليه، كما يفعل علماء العدل والتوحيد، وكما يذكر الوعاظ والعقلاء بما لا يخفى عليهم، فيكون التذكير لطفا لهم، وإما غير معلوم بالعقل كالشرائع إلا أنه بالصفة التي إن ظهر له ما فيه من المنفعة شهد بحسنه، ولا غرو أن يعلم الله من مصالح عباده ما لا يعلمونه بعقولهم، ولو علموه لشهدت عقولهم بصحته، كما يعرف الطبيب ما يصلح المريض ما هو خفي عليه ولو ظهر له لا اعترف به ولم ينكره.

فإن قلت: ما معجزة محمد صلى الله عليه وآله وسلم؟

قلت: القرآن وغيره من نحو انشقاق القمر^(٣)، وتسبيح الحصى^(٤)، وحنين الجذع^(٥)، وإطعام الجماعات من طعام يسير^(٦)، ويسقيهم من ماء قليل^(١)، وإخباره بالغيوب^(٢).

(1) أي المعجز .

(2) البراهمة: فرقة من الهند ينسبون إلى رجل يقال له: برهام، يقرون بالله، وينفون الرسل، وقد تفرقوا أصنافا، فمنهم أصحاب البددة، ومنهم أصحاب الفكرة، ومنهم أصحاب التناسخ. ينظر الملل والنحل ٢/٢٥٠، والمنية والأمل ٨٠.

(3) ينظر البخاري ٣/١٣٣٠ رقم ٣٤٣٧. ومسلم ٤/٢١٥٨ رقم ٢٨٠٠. والنسائي في تفسيره ٢/٣٦٥. وجامع البيان للطبري مج ١٣ ج ٢٧ ص ١١. والدر المشور للسيوطي ١٧٥/٦.

(4) دلائل النبوة ٢/٤٣٢. والشفاء للقاضي عياض ٥٨٨/١.

(5) رواها الإمام المؤيد بالله في إثبات النبوة ص ١٤٥. والبخاري ٢/٧٣٨ رقم ١٩٨٩.

(6) أمالي أبي طالب ٣٥، والمناقب محمد بن سليمان الكوفي ١/٨٩، والبخاري ٣/١٣١١ رقم ٣٣٨٥، ومسلم ٣/٤/٢٠، والدارمي ١/١٩١.

والقرآن معجز من وجهين: إعجاز نظمه أهل الفصاحة، وما فيه من الإخبار بالغيوب، كقوله تعالى: & ولن يفعلوا ٨ & سيهزم الجمع & ليظهره على الدين كله ٨ & والله يعصمك من الناس ٨ .
فإن قلت : ما الدليل على عجزهم عن معارضته ؟

قلت : معلوم أنهم كانوا أوفر شيء دواعي إلى معارضته من غير صارف، وكل من توفرت دواعيه إلى شيء وانتفت عنه الصوارف ثم لم يفعل تبين عجزه، والدليل على توفر دواعيهم أنهم كانوا يفتخرون بالفصاحة، ويتبارون بها، ويدعون أن أحدا لا يشق فيها غبارهم، وكل صاحب صناعة تصدى له من تحداه و عجزه على مساواته لم يكن له هم إلا معارضته، ولم تتركه أنفثه أن يسكت عنه، فإذا سكت عنه علم أنه مبهوت، لا سيما وقد كان في معارضته بقاء رئاستهم ونصرة دينهم، وخلصهم مما خافوه من علو أمره وتسلطه عليهم، وكانت فيها سلامتهم من مقاساة ما قاسوا من جر العساكر، وخوض الملاحم، وبذل المهج، وإنفاق الأموال، حتى ثلّ عرشهم، وقتلت صنائديهم، فإذا عنّ للمستجدي طريقان : أحدهما أهون وأيسر وهو فيه غالب ، والآخر أصعب وأشق وهو فيه مغلوب، لم يختار الأصعب بوجه ، وليس لأحد أن يجعل الصارف قلة احتفالهم به، فإن ركوبهم كل صعب وذلول في مناصبته، ومحاولة كيده، والتجمع له، والمشاورة في أمره، كفى به دليلا على الاحتفال العظيم، ولقد شاع وشهر من بلغائهم استفصاح القرآن واستغراب نظمه وبيانه^(٣) إلا من نزع منهم فقال: لو نشاء لقلنا مثل هذا.

فإن قلت : كيف صح أنهم لم يعارضوه ؟

قلت: إن مشاهير الأمور لا يجوز أن تبقى خافية، فلو عارضوه وأعداء الإسلام أكثر من أنصاره لكان ذلك أشهر من فلق الصبح .
فإن قلت: ما تقول في الصرفة؟

(1) وهو نبوغ الماء من بين أصابعه، فقد رواه الإمام المؤيد بالله في إثبات نبوة النبي ص ١٤٥ ، والبخاري ٥ / ٢١٣٥ رقم ٥٣١٦ .
والشفاء للقاضي عياض ١ / ٥٥٠ . وقال: أما الأحاديث في هذا فكثيرة جدا.
(2) الماضية والمستقبلية، أما الماضية فنحو إخباره بقصة آدم وحواء وأولادهما، ونوح وقومه، وأخبار سائر الأنبياء المفصلة في القرآن، وأصحاب الكهف، وذو القرنين، ونحو أخبار أهل الكتابين ونشر فضائهم وأفعالهم.
أما المستقبلية؛ فنحو إخباره بأسرار المنافقين، وإخباره بقصة ملك الروم وفارس في قوله تعالى: & ألم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون^٨ [الروم: ١-٣]. ونحو قوله للزبير بن العوام: ((إنك تقاتل عليا وأنت له ظالم)) [أخرجه في كنز العمال ٣٣٩/١١ رقم ٣١٦٨٩ ورقم ٣١٦٩٠. والبيهقي في الدلائل ٦/٤١٤ ، ٤١٥ . وابن كثير في البداية والنهاية ٧/٢٦٨ . والطبري ٤/٥٠٩ . والكامل لابن الأثير ٣/١٢٢ . وتاريخ الإسلام (عهد الخلفاء) للذهبي ص ٤٨٨-٤٩٨ . والإصابة لابن حجر ١/٥٢٧] وقد ذكره ذلك أمير المؤمنين \$ يوم الجمل فعدل عن القتال. ونحو قوله # لعمار بن ياسر: ((تقتلك الفئة الباغية)) [البخاري ١/٢٧١ رقم ٦٣٤، و٣/٥٣٠١ رقم ٧٥٦٢، ومسلم ٤/٢٣٦ رقم ٦١٩٢، والمستدرک ٣/٦٨٣، وساق جملة روايات. والترمذي ٥/٧٢٦ رقم ٠٠٨٣ حسن صحيح غريب. وتاريخ الإسلام عهد الخلفاء ص ٧٧٥-٢٨٥، وطبقات ابن سعد ٣/٢٥٢، والمعجم الكبير للطبراني ٤/٥٨ رقم ٣٧٢٠، ومجمع الزوائد ٧/١٤٢-٢٤٢، و٩/٥٩٢-٧٩٢، قال العلامة محمد بن إبراهيم الوزير في القواصم والعواصم ٣/١٤٤ بعد ذكر الحديث: فإن الحديث متفق على صحته وشهرته في ذلك العصر، وإنه ما قدح فيه من القدماء أحد . بل قال الذهبي في ترجمة عمار ١/٤٢١: إنه حديث متواتر [فقتله أصحاب معاوية يوم صفين. ونحو وعده لأصحابه بكنوز كسرى وقيصر. وقوله لسراقة بن جعشم -وقد نظر إلى ذراعيه-: ((كأني بك وقد لبست سوارى كسرى))، فكان ذلك آية ظاهرة إذ وقع الأمر كما أخبر [أسد الغابة ٢/٤١٤، والرياض المستطابة ١١، والإصابة لابن حجر ٢/١٨، ١٩، وإثبات نبوة النبي للمؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني ص ١٤٨]. ونحو قوله لأمير المؤمنين \$: ((لتخضبن هذه من هذه))؛ فقتله ابن ملجم لعنه الله؛ فكان الأمر على ما أخبر [الإستيعاب ٣/٢١٩، ودلائل النبوة ٢/٥٥٢، وذخائر العقبى ص ١١٢]. إلى غير ذلك مما يطول تعدادها، ويسمح إيراده لظهوره واشتهاره، وكثرته واستمراره. من ينابيع النصيحة بتصرف.

(3) ينظر الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ١/٥١١، فقد أورد عددا ممن تكلم في القرآن وبهره فصاحته وبلاغته.

قلت: لو صحت لوقع التحدي بكلام نازل عما يقدرون عليه بدرجات، حتى يكون صرفهم عن أن يأتوا بمثل ذلك النازل بعد اقتدارهم على الكلام العالي الطبقة معجزة لرسول الله، فحين لم يؤت به إلا في أعلى طبقات الفصاحة علم أن عجزهم لم يكن للصراف، ولكن لبلوغ ما يجدوا به حدا لم تبلغه قواهم.

فإن قلت: قد روي (أنا أفصح العرب) ^(١) ولا غرو أن يقدر على ما عجزوا عنه؟

قلت: خبر واحد لا يعلم صحته، وإن صح فما أراد إلا زيادة مقاربة، كما يتفاضل أهل الصناعات غير ناقضة للعادة، ولذلك قال: (بيد أني من قريش واسترضعت في بني سعد بن بكر) وقد علم أن قريشا وبني سعد بن بكر أسوة سائر العرب في العجز عنه.

فإن قلت: لو كان من عند الله لما كان فيه نسخ؛ لأنه بداء، ولا متناقض، ولا متشابه؟

قلت: البداء: أن تأمر مكلفا بشيء، وتنهاه عنه على وجه واحد في وقت واحد. والنسخ بمعزل عنه؛ لجواز أن تختلف المصالح باختلاف الأزمان، كما تختلف باختلاف الأعيان، وأما المتناقض في الظاهر فمردود إلى الإتفاق، والمتشابه راجع إلى المحكم.

[انتهت] بحرف من أولها إلى آخرها إلا باب الإمامة والحمد لله على نعمه السابغة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم .

باب الإمامة

من كتاب المرشد للسيد محمد بن أحمد بن أبي الفتوح العلوي الحسيني ^(٢)؛ لأن كتاب المنهاج وصل محروم الإمامة من جهة الكوفة، وكذلك المرشد وصل من الكوفة.

الإمامة: رئاسة عامة الناس لشخص واحد في الدين والدنيا، وهي تجب سمعا لا عقلا؛ لأن الإمام يحتاج إليه في أمور ضارة كالقتل والقطع والجلد، وذلك فرغ العقل منه؛ ولأنه يحتاج إليه في تنفيذ الأحكام الشرعية، ولا يصح تنفيذها من دونه بخلاف التكاليف العقلية، فإنها تصح من دونه، فلا معنى لإيجابها عقلا؛ لكونها لطفا في ترك الظلم والجور، وكالمعرفة باطل؛ لأن وجود الرئيس على الوجه المذكور لا يجوز أن يكون لطفا في الدين؛ لأن المكلفين إذا تركوا الظلم خوفا منه لم يستحقوا عليه ثوابا، فلا يكون من مصالح الدين وإنما يكون من مصالح الدنيا، ومصالح الدنيا لا تجب؛ ولأنه لو كان كالمعرفة لأغنت عنه، ولو كانت لطفا عاما في جميع الأزمنة لما استغنى الإمام عن إمام؛ لأنه مكلف.

وطريقها: النص على العين إذا كان المنصوص عليه موجودا كالنص على علي والحسن والحسين عليهم السلام ^(٣). أو على المنصب والصفة إذا كان معدوما، كالنص على من جمع شرائطها من أهل الرسول

دون غيرهم، وذهب بعض أصحابنا إلى أن طريقها بعد الحسين عليه السلام الدعوة مع اجتماع الشرائط ^(٤). فالذي يدل على أن عليا هو الإمام بعد رسول الله بلا فصل قوله تعالى: & إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا... الآية فأثبت لمؤت الزكاة في الصلاة من الولاية ما أثبتت لنفسه ولرسوله. ومعلوم أن المزكي هو علي ^(٥) وذلك يدل على إمامته؛ لأنهما مالكان للتصرف على الخلق، كذلك يجب أن يكون هو وذلك معنى

(1) كشف الخفاء ٢٠١/١، والشفاء ١٧٨/١.

(2) لم أفق له على ترجمة، والذي يظهر أن المرشد و المنهاج دخلا اليمن معا.

(3) قوله #: (الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا وأبوهما خير منهما) وهو نص على إمامة علي وولديه، وهو حديث متلقى بالقبول عند آل محمد عليهم السلام وقد أجمعوا على صحته كما ذكره في لوامع الأنوار ٣/٣٧. ومجموع رسائل الإمام الهادي 195، وشفاء الأوام ٣/٤٩٧، والشافي ٣/١٥١، ٤/٧٩، ومجمع البيان ٢/٣١١، وعلل الشرائع للصدوق ١/٢٤٨ وساق سنده إلى الحسن \$.

(4) وهي العلم والورع والفضل والسخاء والشجاعة والقوة وسلامة الحواس وجودة الرأي وحسن التدبير.

(5) الطبراني مج ٤/٦٤ ص ٣٨٩، وشواهد التنزيل ١/١٦١ رقم ٢١٦-٢٣٠، وأسباب النزول ص ١٦٨، والدر المنثور ٢/٥١٩ من عدة روايات، والكشاف ١/٦٤٩، والفخر الرازي مج ١٢/٢٨، والقرطبي مج ٥/٦ ص ١٤٤، وروح المعاني للألوسي ٦/٢٤٤،

الإمامة، ويدل على ذلك أيضا قوله #: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) ^(١) فأثبت له جميع منازل هارون من موسى، ومن منازل من استحقاقه الخلافة، وكونه أفضل أمته؛ لأنه لما استثنى النبوة دل على ثبوت ما عداها لجواز استثنائه، وذلك يدل على إمامته عليه السلام، ولأن قوله عليه السلام: (إلا أنه لا نبي بعدي) يدل على أن هذه المنزلة مما ثبتت له بعد موته وإلا لم يكن في استثناء النبوة بعد موته عليه السلام فائدة؛ لأنه يجري مجرى استثناء ما لم يتضمنه الكلام، ويدل على ذلك أيضا قوله عليه السلام في غدير خم: (ألست أولى بكم من أنفسكم، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا مولاه) ^(٢).

والطبراني في الأوسط ٢١٨/٦ رقم ٦٢٣٢، وذخائر العقبى ص ٨٨، وشمس الأخبار ١/١٠١، وقد أورد ابن الأمير الصنعاني الحديث من عدة طرق في الروضة الندية ١٨٦-١٩٠.

(1) حديث المنزلة ورد بألفاظ كثيرة وقد ذكره السيوطي في الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص ٣٨ رقم ١٠١، وأخرجه الإمام الهادي في الأحكام ٣٨/١، والإمام المؤيد بالله في الأمالي الصغرى ١٠٤، وأبو طالب ص ٥٠، ومحمد بن سليمان الكوفي في المناقب ١/٤٩٩ رقم ٤١٦-٤٨٣، والبخاري ٣/١٣٥٩ رقم ٣١٥٤، ٣٥٠٣، ومسلم ٤/١٨٧٠ رقم ٢٤٠٤، والترمذي ٥/٥٩٩ رقم ٣٧٣١، وأحمد بن حنبل ١/٣٩١ رقم ١٦٠٨، و١٠/٤١٢ رقم ٢٧٥٣٧، والنسائي في الخصائص ص ٥٩-٧٥، رقم ٤٣-٦٢، وابن ماجه ١/٤٣ رقم ١١٥، و٤٥ رقم ١٢١، والحاكم في المستدرک ٢/٣٧٣، و٩٣/٣، وصححه، وعبد الرزاق ٥/٤٠٦، وصحيح ابن حبان ١٥/٣٦٩، وتأريخ دمشق ١/١٥٠ من ترجمة الإمام علي وما بعدها، والطبراني في الأوسط ٣/١٣٨ رقم ٢٧٢٨، ٥/٢٨٧ رقم ٥٣٣٥، ٥٥٦٩، ٥٨٤٥، ٥٨٦٦، ٧٥٩٢، وفي الكبير ١/٤٣ ص ٤٨ رقم ٣٣٣، ٣٣٤ وغيرها.

(2) حديث الغدير روي بألفاظ كثيرة وهو متواتر، وقد ذكره السيوطي في الأحاديث المتواترة ص ٣٧ رقم ١٠٠، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٥/٤١٥، الحديث ثابت بلا ريب، وقال في ٨/٣٣٤: متنه متواتر، وقال في تذكرة الحفاظ ٢/٧١٣ في ترجمة محمد بن جرير الطبري: ولما بلغ ابن جرير أن ابن أبي داود تكلم في تصحيح الحديث، وقد رأيت مجلداً في طرق الحديث، فاندبشت له ولكثرة الطرق.

قال السيد الهادي بن إبراهيم الوزير في نهاية التنويه ص ٩٢: هذا الخبر قد بلغ حد التواتر، وليس لخبر من الأخبار ما له من كثرة الطرق وطرقه مائة وخمس طرق، وفي هذا زيادة على المعبر في التواتر.

وقال محمد بن جرير الطبري: خبر الغدير طرقه من خمس وسبعين طريقاً، وله كتاباً سماه الولاية.

وقال ابن عقدة: خبر الغدير له مائة وخمس طرق وقد أفرد له كتاب أيضاً.

قال المقبلي في الأبحاث المسددة ص ٢٤٤، بعد ذكر روايته: وهو متواتر، فإن كان مثل هذا معلوماً وإلا فما فما في الدنيا معلوم.

قال ابن حجر في فتح الباري ٧/٧٤: وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدنا صحاح وحسان. وقد روي من عدة طرق عن:

١- على عليه السلام، وبعضها من حديث المناشدة فقام- في بعض الروايات- اثنا عشر فشهدوا أنه قال ذلك. أحمد بن حنبل ١/١٨٢ رقم ٦٤١٠، و٢٥٠ رقم ٩٥٠، ٩٥١، ٢٥٢ رقم ٩٥١، و٢٥٣ رقم ٩٦١/٩٦٤، و٣٢١ رقم ١٣١٠، وفضائل الصحابة ٢/٧٤١ رقم ١٠٢١، ١٠٢٢، و٨٤٩ رقم ١١٦٧، و٨٧٧ رقم ١٢٠٦، والنسائي في الخصائص ص ٨٩-٩١ رقم ٨٢-٨٥، والطبراني في الكبير ٣/١٧٩ رقم ٣٠٤٩، والأوسط ٢/٢٧٥ رقم ١٩٦٦، و٢/٣٢٤ رقم ٢١٠٩، ٢١١٠، و٣٦٩ رقم ٢٢٥٤، و٧/٧٠ رقم ٦٨٨٢، و٨/٢١٣ رقم ٨٤٣٤، والحاكم ٣/٣٧١، وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٧ رقم ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٧٠، ومختصر الزوائد ٢/٣٠٢ رقم ١٩٠١، ١٦٠٢، وابن أبي شيبه ٦/٣٦٨.

٢- زيد بن أرقم، أحمد بن حنبل ١/٢٥٠ رقم ٩٥٢، و٩/٥١ رقم ٢٣٢٠، وفضائل الصحابة ٢/٧٠٣ رقم ١٩٥٩، و٧٥٩ رقم ١٠٤٨، والترمذي ٥/٩١١ رقم ٣٧١٣، وكتاب السنة لابن أبي عاصم ٦٠٧ رقم ١٣٦٣، ١٣٦٤، والخصائص ٨٤ رقم ٧١، و٨٨

ولفظة مولى مشتركة بين معان مجردة عن القرائن^(١)، السابق إلى الأفهام: المالك للتصرف؛ لأنه صار غالباً عليها بعرف الاستعمال، وذلك معنى الإمامة، فيجب حملها عليه؛ ولأن تجرد اللفظ عن القرائن قرينة موجبة له جميع المعاني؛ لأن حمله على البعض من غير مخصص لا يجوز؛ لأنه ليس بعض أولى من بعض، فوجب حمله على الكل، فإن أنكروا غلبة المالك للتصرف، وسلم لهم ذلك تسليم جدل، فإن في أول الخبر قرينة لفظية توجب الإمامة، وهي قوله: (أست أولى بكم من أنفسكم) تقديراً لما أثبتته الله له بقوله تعالى: & النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ثم عطف على ذلك بقوله (من كنت مولاه فعلي مولاه) وذلك معنى الإمامة؛ لأن لفظة مولى تستعمل لغة بمعنى أولى، ومتى حملت على ذلك طابق أول الكلام آخره، وارتبط بعضه ببعض؛ لأن من صرح في أول كلامه بشيء ثم عقبه بما هو مشترك بينه وبين غيره، فالظاهر أنه أراد بالمشترك

- رقم ٨١، والطبراني في الكبير ١٦٦/٥ رقم ٤٩٦٩-٤٩٧١، و١٧٠ رقم ٤٩٨١، و١٧١ رقم ٤٩٨٥، ٤٩٨٦، و١٧٥ رقم ٤٩٩٦، و١٩٢ رقم ٥٠٥٩، و١٩٣ رقم ٥٠٦٦، و١٩٥ رقم ٥٠٦٨-٥٠٧١، و٢٠٣ رقم ٥٠٩٢، ٥٠٩٦، ٥٠٩٧، و٢١٢ رقم ٥١٢٨، والأوسط ٢٧٥/٢ رقم ١٩٦٦، والحاكم ٥٣٣/٣، ١٠٩، ١١٠، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي، ومختصر زوائد البزار ٣٠٣/٢ رقم ١٩٠٢.
- ٣- أبي أيوب الأنصاري، كتاب السنة لابن عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٤، والطبراني في الكبير ١٧٣/٤ رقم ٤٠٥٢، وص ١٧٤ رقم ٤٠٥٣ عنه وجماعة من الأنصار، أحمد بن حنبل ٤٣/٩ رقم ٢٣٦٢٢.
- ٤- سعد بن أبي وقاص، ابن ماجه ٤٤/١ رقم ١٢١، والخصائص ص ٨٨ رقم ٨٠، والسنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٨.
- ٥- البراء بن عازب، الخصائص ص ٩١ رقم ٨٥، والسنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٧ رقم ١٣٦٢، وابن أبي شيبة ٣٧٣/٦.
- ٦- أنس بن مالك، الطبراني في الأوسط ٣٦٩/٢ رقم ٢٢٥٤، والصغير ٨٩/١.
- ٧- حذيفة بن أسيد، الترمذي ٥٩١/٥ رقم ٣٧١٣، والطبراني في الكبير ١٨٠/٣ رقم ٣٠٥٢.
- ٨- أبي سعيد الخدري، السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٧ رقم ١٣٦٥، والطبراني في الأوسط ٣٦٩/٢ رقم ٢٢٥٤، و٢١٣/٨ رقم ٨٤٣٤، وفي الصغير ٨٩/١.
- ٩- أبي هريرة، الطبراني في الأوسط ٢٤/٢ رقم ١١١١، و٣٦٩ رقم ٢٢٥٤، وفي الصغير ٨٩/١، ومختصر زوائد البزار ٣٠٣/٢ رقم ١٩٠٣، ١٩٠٤، وابن أبي شيبة ٣٦٩/٦.
- ١٠- ابن عباس، الحاكم ١٣٤/٣ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وفضائل الصحابة ٧٠٣/٢.
- ١١- سعد بن مالك، المستدرک ١١٦/٣.
- ١٢- طلحة، المستدرک ٣٧١/٣، والسنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٧. ومختصر زوائد البزار ٣٠٤/٢ رقم ١٩٠٥.
- ١٣- عبد الله بن عمر، كتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٦ رقم ١٣٥٦.
- ١٤- مالك بن الحويرث، الطبراني في الكبير ٢٩١/١٩ رقم ٦٤٦.
- ١٥- عمر بن الخطاب، أحمد بن حنبل ٤٠١/٦ رقم ١٨٥٠، وقال له: هنيئاً يا ابن أبي طالب أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة، والمناقب لابن المغازلي ص ٣١.
- ١٦- جابر بن عبد الله، كتاب السنة لابن أبي عاصم ٦٠٦ رقم ١٣٥٥، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٣٣٤/٨، وقال: حديث حسن عالٍ جداً.
- ١٧- عمارة، مختصر زوائد البزار ٣٠٥/٢ رقم ١٩٠٧.
- (1) وهي عشرة: الأول: الأُولَى. والثاني: مالك الرق. والثالث: المعتق. والرابع: المعتق. والخامس: ابن العم. والسادس: الناصر. والسابع: المتولي المتضمن الجريرة، وتحوز الميراث. والثامن: الخليف. والتاسع: الجار. والعاشر: الإمام السيد المطاع. يبايع النصيحة ٣٣٣، وما بعدها. وينظر في معنى المولى الأضداد للأنباري ص ٤٦، والعمدة لابن البطريق ص ١٥٨.

الصحيح، وبعدُ فإن هنا قرينة معنوية تمنع من حمل لفظة مولى على سواء المالك للتصرف، وهي أن ما عداها من المعاني ينقسم قسمين: قسم يستحيل في حقه وهي المعتق والمعتق، وقسم يعلم ثبوته ضرورة نحو القرابة والنصرة والمودة، وتعريف ما هو معروف عبث، وهو حصان^(١) عنه، فلم يبق إلا المالك للتصرف.

فإن قالوا: إنه أراد بذلك بيان عصمته ووجوب موالاته ظاهراً وباطناً على القطع وهذه منزلة شريفة يحسن قصدها.

قلنا لهم: إن في ذلك ما يدل على أنه أحق بالإمامة ممن لم تثبت عصمته، فإنه متى كان مقطوعاً على مُعَيَّيه كان إيمانه وعدالته معلومين، وفي غيره مظنونان، ولا يجوز العدول عن المعلوم إلى المظنون.^(٢)

استبد بروايته المدعى لا يكون حجة على الخصم؛ لأنه مما يؤدي إلى تنافي الأدلة وتساقطها، وما جرى عند موت الحسن عليه السلام يقضي بعكس دعواهم، وبعدُ فألزمنا معرفة مَنْ حاله تكليف ما لا يعلم، وهو قبيح والله لا يفعله.

تم ذلك والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وسلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

بخط الفقير إلى عفو الله وكرمه ورحمته عبد الوهاب بن صلاح بن داود المدعي عفا الله عنه بحق محمد وآله لمحروس شهارة في يوم الثلاثاء ثاني عشر شهر ربيع الأول سنة ١٠٤٩ هـ.

(١) الحصن: المنع. قاموس ١٥٣٦.

(٢) من هنا سقط كبير.